IUG Journal of Islamic Studies
Peer-reviewed Journal of Islamic University-Gaza
E-ISSN: 2410-5201
P-ISSN: 2410-8715
IUGJIS
Vol 32, No 1, 2024, pp 1 -24

Received on (11-06-2023) Accepted on (27-08-2023)

https://doi.org/10.33976/IUGJIS.32.1/2024/1

The effect of weak hadiths on the schools of jurisprudence An applied study on the testimony of the infidels in the judiciary

Hasan abd elrhman - ab zed[*1], Prof. Raed talal shaat[*2]
Ministry of Waqf and Religious Affairs[*1], Faculty of Usoul Edden - The Islamic University of Gaza[*2]
*Corresponding Author: rshaat@iugaza.edu.ps

Abstract:

This research addresses the issue of the testimony of disbelievers in the judicial system from a critical and hadith-oriented perspective. This is done by collecting weak narrations related to this topic, which were relied upon by jurists and influenced their acceptance or rejection of the testimony of non-Muslims over others from different religions. The research is titled “The Impact of Weak Hadiths on Jurisprudential Schools: An Applied Study on the Testimony of Disbelievers over Others from Different Religions”.

The research consists of three sections. The first section is an introductory study that defines weak hadith, its ruling on acting upon and using it as evidence, as well as the definition, ruling, and legitimacy of testimony. The second section is a critical study of narrations that reject the testimony of disbelievers over others from different religions, highlighting their impact. It includes a narration rejecting the testimony of disbelievers and the impact of using weak hadiths in rejecting the testimony of a non-Muslim over others. The third section addresses the acceptance of the testimony of People of the Book (Jews and Christians) towards each other, featuring a narration accepting their testimony and the impact of using weak hadiths in accepting their testimony. Finally, the conclusion presents the most important findings and recommendations.

Keywords: trace, weak, jurists, testimony of infidel

أَثَـرُ الْأَحَـــادِيثِ الضَّعِيفَةِ عَلَى الْمَذَاهِبِ الْفِقْهِيَّـةِ دِرَاسَةٌ تَطْبِيقِيَّةٌ عَلَى شَهَادَةِ أَهْلِ الكُفْرِ فِي القَضَاءِ

حسن عبد الرحمن أبو زيد [1]، أ.د. رائد طلال شعت [2]
وزارة الأوقاف والشؤون الدينية 1، كلية أصول الدين-الجامعة الإسلامية بغزة 2

الملخص:

يدرس هذا البحث مسألة قبول شهادة أهل الكفر في القضاء من ناحية حديثية نقدية، وذلك من خلال جمع الأحاديث الضعيفة الواردة في هذا الباب، والتي استدل بها الفقهاء، وكان لها الأثر فيما ذهبوا إليه من قبول شهادة الكافر على غيره من الملل الأخرى أو ردها، وأسميته: "أَثَـرُ الْأَحَـــــادِيثِ الضَّعِيفَةِ عَلَى الْمَذَاهِـبِ الْفِقْهِيَّـة دراسة تطبيقية على شهادة أهل الكفر على غيرهم من الأديان".

وقد اشـتملت هذه الدراسـة على ثلاثة مباحث: المبحث الأول: الدراسـة التمهيدية، وفيه تعريف الحديث الضـعيف وحكم العمل والاحتجاج به، وتعريف الشـهادة، وحكمها، ومشـروعيتها، وفي المبحث الثاني: دراسـة نقدية للأحاديث الواردة في ردّ شـهادة أهل الكفر على غيرهم من الأديان، وبيان أثرها، وفيه حديث ردّ شـهادة أهل الكفر على غيرهم من الأديان، وأثر الاسـتشهاد بالحديث الضعيف في ردّ شهادة الكافر على غيره، وأما المبحث الثالث: قبول شـهادة أهل الكتاب على بعضـهم، ففيه حديث قبول شـهادة أهل الكتاب على بعضـهم، وأثر الاسـتشـهاد بالحديث الضعيف في قبول شهادة أهل الكتاب على بعضهم، ومن ثم الخاتمة، وفيها أهم النتائج والتوصيات.

ومن خلال الدراسـة تبين أن الأحاديث التي اعتمد عليها الفقهاء في ردّ شـهادة الكافر أحاديث ضـعيفة، وأوصـت الدراسـةُ الباحثين والمشـتغلين بالحديث الشـريف وعلومه، بالعمل على مشروع حديثي نقدي شامل للتراث الفقهي، خاصة الأحاديث المتعلقة بحياة الناس، والتي لها أثر في أعمالهم.

كلمات مفتاحية: أثر، الضعيف، الفقهاء، شهادة الكافر.

المقدمة:

إنَّ الحمد لله نستعينه ونستغفره ونستهديه ونستنصره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضلَّ له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله، أما بعد:

فإنه لا يخفى على أيِّ باحثٍ أن علم الحديث يرتبط بالفقه الإسلامي ارتباطًا وثيقًا، فهو المصدر الثاني للتشريع في أكثر مسائل الفقه.

والناظر في أحاديث الأحكام يجد الفقهاء قد اختلفوا في كثير من أحكامهم على مسألة ما؛ إما لعدم وصول الحديث لبعضهم، أو لاختلافهم في فهمه، أو لاختلافهم في الحكم عليه والاحتجاج به، أو لاحتجاج بعضهم بالحديث الضعيف، وقد كان لاختلافهم هذا أثر كبير في اختلاف أحكامهم.

ومما لا شكَّ فيه أنَّ أهل الحديث هم أصحاب القول الفصل في الحكم على الأحاديث صحةً وضعفًا، مما يُلزِمُ الفقهاءَ ديانةً الرجوعَ إلى أهل الحديث في أحكامهم على الأحاديث، ويتطلب دراسة نقدية تطبيقية للأحاديث الضعيفة والمختلف في حكمها، والتي أثرت على المذاهب الفقهية فيما ذهبوا إليه.

وموضوع الشهادات والأقضية في المحاكم الإسلامية من متطلبات العصر، خاصة مع تداخل الناس بعضهم ببعض، ووجود غير المسلمين يعيشون في ديار المسلمين.

وهذا ما دفعني في هذه الدراسة لتناول هذا الموضوع من ناحية حديثية نقدية لأحاديث قبول شهادة غير المسلم أو ردّها.

❖ **أهمية الدراسة وبواعثها:**

أولًا: يُعد الموضوع دراسة حديثية فقهية تجمع بين علميْ الحديث والفقه؛ ما يؤكد أنهما صِنْوان لا يُستغنى بأحدهما عن الآخر.

ثانيًا: بيان مدى اعتماد الفقهاء على الموروث النبوي في مسائل الفقه والأحكام.

ثالثًا: تعارضت الأحاديث الواردة في باب شهادة الكافر، قبولًا وردًّا؛ مما يستلزم معالجة هذا الإشكال.

رابعًا: لا تكاد تجد بلدًا من بلاد المسلمين اليوم إلَّا ويعيش فيه عددٌ ليس بالقليل من غير المسلمين خاصةً النصارى منهم؛ فقد تشتد الحاجة إلى شهاداتهم.

❖ **أهداف الدراسة:**

أولًا: استقصاء الأحاديث الواردة في باب شهادة غير المسلم على غيره في مكان واحد؛ ييسر الوقوف عليها لطلبة العلم والمشتغلين بهذا الفن، ثم دراسة هذه الأحاديث وبيان حكمها وفق قواعد علوم الحديث.

ثانيًا: بيان مذاهب الفقهاء في قبول شهادة غير المسلم في القضاء، وأثر الأحاديث التي احتجوا بها، على ما ذهبوا إليه.

ثالثًا: الوقوف على غوامض هذا الموضوع، ومعرفة حقيقة دعوى اعتماد الفقهاء على الأحاديث الضعيفة في مسائل الأحكام.

رابعًا: الوقوف على اعتبارات استدلالات الفقهاء بالحديث الضعيف في مسائل الأحكام، والتعرف على مناهجهم وطرائقهم ومُسوِّغاتِهم في الاحتجاج بالأحاديث الضعيفة.

خامسًا: العمل على تنقية كتب التراث الفقهي من الأحاديث الضعيفة والتي لا تصلح للاحتجاج بها.

سادسًا: إبراز جهود المحدثين في نقد الأحاديث المتعلقة بالأحكام الفقهية، وبيان حالها من حيث السند والمتن.

❖ **الدراسات السابقة:**

لم يعثر الباحثان على دراسة حديثية نقدية مستقلة لأحاديث شهادة غير المسلم على غير من الأديان الأخرى في باب القضاء، وإنما بحث فيه من زاوية فقهية دون الخوض في غمار الأحاديث، والكشف عن عللها، وبيان حالها، منها: رسالة ماجستير بعنوان: "أحكام شهادة غير المسلمين في الفقه الإسلامي"، محمود المومني، جامعة آل البيت 2008م. وبحث محكم بعنوان: "شهادة الكافر في الفقه الإسلامي"، د. محمد المصطفى، مجلة العدل السعودية 1431هـ. وبحث محكم بعنوان: "حكم شهادة غير المسلمين

أمام القضاء دراسة فقهية مقارنة"، عبد الله محمد أحمد، مجلة كلية البنات الأزهرية، مطبعة الأقصري بالأزهر 2018م. **مشكلة الدراسة وتساؤلاتها:**

تتمثل مشكلة الدراسة في غياب الدراسات الحديثية المستقلة في شهادة غير المسلم على غيره من الديانات الأخرى في باب القضاء قبولًا وردًّا؛ لذا تسعى الدراسة الحالية إلى الإجابة على هذه التساؤلات المتعلقة بالموضوع، من خلال الدراسة التطبيقية للأحاديث التي احتج بها الفقهاء، وهي على النحو التالي:

أولًا: ما مدى انتشار دعوى اعتماد الفقهاء على الحديث الضعيف كدليل رئيس في المسألة؟

ثانيًا: هل الحديث الضعيف هو المسلك والدليل الوحيد عند الفقهاء في المسألة، أم جاء معتضدًا بأدلة أخرى، بحيث لو سقط الاحتجاج به لم يسقط الحكم؟

ثالثًا: ما مدى أثر الاستدلال بالحديث الضعيف على الفقهاء؟

❖ **منهج الدراسة:**

أولًا: اعتمدت على المنهج الاستقرائي في جمع الأحاديث محل الدراسة، ثم المنهج النقدي لها.

ثانيًا: تخريج الأحاديث من جميع مصادر السنة؛ بغرض بيان ما في الحديث من علل والوقوف عليها، وبيان الطرق والمتابعات التي قد يتقوى بها.

ثالثًا: ذكرت سند الحديث ومتنه، وترجمت للرواة الذين عليهم مدار الحديث وعلته، وبينت مرتبتهم والحكم فيهم.

رابعًا: بيان أثر هذه الأحاديث على اختلافات الفقهاء، من خلال الرجوع إلى المصادر الفقهية والتي تشير إلى احتجاج العلماء بهذه الأحاديث رغم ضعفها.

المبحث الأول: الدراسة التمهيدية النظرية

لمَّا كان الحديث منصبًّا حول دراسة حديثية نقدية لمسألة شهادة الكافر في القضاء، واحتجاج بعض الفقهاء بشهادة الكافر سواء على أهل ملته أو على غيرهم؛ بما رُوي فيه من الأحاديث، كان من الضروري أن نقدم لهذه الدراسة بمقدمة تمهيدية موجزة عن تعريف الحديث الضعيف، وحكم العمل والاحتجاج به، ومذاهب العلماء فيه، وما ترجَّح لدي من أقوالهم، وفيه تعريف الشهادة، وحكمها، ومشروعيتها.

المطلب الأول: تعريف الحديث الضعيف وحكم العمل والاحتجاج به

أولاً: تعريف الحديث الضعيف:

الضَّعيف لُغة: الضَّادُ وَالْعَيْنُ وَالْفَاءُ أَصْلَانِ مُتَبَايِنَانِ، يَدُلُّ أَحَدُهُمَا عَلَى خِلَافِ الْقُوَّةِ، وَيَدُلُّ الْآخَرُ عَلَى أَنْ يُزَادَ الشَّيْءُ مِثْلَهُ. فَالْأَوَّلُ: الضَّعْفُ وَالضُّعْفُ، وَهُوَ خِلَافُ الْقُوَّةِ. يُقَالُ: ضَعُفَ يَضْعُفُ، وَرَجُلٌ ضَعِيفٌ، وَقَوْمٌ ضُعَفَاءُ وَضِعَافٌ[1]. والضَّعيف: ضد القوي، والضّعف حسيّ ومعنويّ، والمُراد به هُنا: الضَّعف المعنويّ[2].

والضَّعيف اصطلاحًا: "هو الذي لم يَجمع صفة الحُسن بفقد شرطٍ من شروطه"[3].

---

[1] ابن فارس، مقاييس اللغة، (362/3).

[2] الطحان، تيسير مصطلح الحديث، ص63.

[3] السيوطي، تدريب الراوي، (179/1).

وقد عرّفه ابن الصلاح بقوله: "كُلُّ حَدِيثٍ لَمْ يَجْتَمِعْ فِيهِ صِفَاتُ الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ، وَلَا صِفَاتُ الْحَدِيثِ الْحَسَنِ الْمَذْكُورَاتُ فِيمَا تَقَدَّمَ[4]، فَهُوَ حَدِيثٌ ضَعِيفٌ"[5]. وتَبِعه على هذا التعريف الإمامان النوويُّ وابن كثير[6]. وتعقبهم العراقيُّ بقوله: "ما قَصَرَ عَلَى رتبةِ الحسنِ فَهُوَ ضعيفٌ، وقولُ ابنِ الصلاحِ هُوَ ما لَمْ يجمعْ صفاتِ الصحيحِ، ولا صفاتِ الحسنِ فذِكْرُ الصحيحِ غيرُ محتاجٍ إِلَيْهِ؛ لأَنَّ ما قصرَ عن الحسنِ فهو عن الصحيحِ أقصرُ"[7]. وقد اقتصر العراقيُّ على الحسن في ألفيّته[8]، ومن قبله ابن دقيق العيد، حيث عرّف الضَّعيف بقوله: "هُوَ مَا نقص على دَرَجَة الْحسن"[9]. وتبعه السّيوطيّ في ألفيّته[10]، والبيقونيُّ في منظومته[11]. يقول ابن حجر: "وأجاب بعض من عاصرناه: بأن مقام التعريف يقتضي ذلك؛ إذ لا يلزم من عدم وجود وصف الحسن عدم وصف الصحيح؛ إذ الصحيح بوصفه السابق لا يُسمَّى حسنًا فالترديد متعينٌ"[12]. فلم يرضَ الحافظُ ابن حجر هذا الجواب، فردَّ عليهم بقوله: "والحق أن كلام المصنف معترض، وذلك أن كلامه يعطي أنّ الحديث حيث ينعدم فيه صفة من صفات الصحيح يُسمى ضعيفًا وليس كذلك؛ لأن تمام الضبط مثلًا إذا تخلف صدق أن صفات الصحيح لم تجتمع، ويُسمى ذلك الحديث الذي اجتمعت فيه الصفات سواه حسنًا لا ضعيفًا، وما من صفة من صفات الحسن إلا وهي إذا انعدمت كان الحديث ضعيفًا، ولو عبّر بقوله: كلُّ حديث لم تجتمع فيه صفات القبول؛ لكان أسلم من الاعتراض وأخصّ"[13].

وقد انتصر الصنعاني لابن الصلاح بقوله: "لا اعتراض على ابن الصلاح؛ فإنه لا يلزمه أن يَحدّ الضعيف على رأيّ غيره، وإنما كان يرى أن كل صحيح حسن، أو كان الدليل على أن كل صحيح حسن قاطعًا ملتزمًا لكل مكلف أن يسميه بذلك"[14].

والخلاصة: أن تعريف ابن حجر أخصر التعريفات، وأشملها، وأسلمها من الاعتراض.

ثانياً: حكم العمل بالحديث الضعيف والاحتجاج به:

ذهب العلماءُ في حكم رواية الحديث الضَّعيف، والعمل به، إلى ثلاثة مذاهب:

المذهب الأول: عدم العمَل بالحديث الضَّعيف مُطلَقًا:

وهو مذهبُ جماعةٍ من المتقدمين، كابنِ معين، والبخاريّ[15]، ومسلمٍ[16]، وأبي زرعة، وأبي حاتم، وابنه[17]، وابن حبان[18]، والخطَّابي[19]، وابن حزم، وابن العربي كبير المالكية في عصره[20]، وأبي شامة المقدسي كبير الشافعية في زمنه[21]،

---

[4] يقصد ابن الصلاح صفات الحديث الصحيح الخمسة: عدالة الرواة، وضبط الرواة، واتصال السند، والسلامة من الشذوذ، والسلامة من العلة.

[5] ابن الصلاح، معرفة أنواع علوم الحديث، ص41.

[6] ينظر: النووي، التقريب والتيسير، ص31. ابن كثير، الباعث الحثيث في اختصار علوم الحديث، ص44.

[7] العراقي، شرح التبصرة والتذكرة، (176/1).

[8] يقول العراقيّ: أَمَّا الضَّعِيْفُ فَهُوَ مَا لَمْ يَبْلُغِ ... مَرْتَبَةَ الحُسْنِ، وإِنْ بَسْطٌ بُغِي. ينظر: المصدر السابق، (176/1).

[9] ابن دقيق العيد، الاقتراح في بيان الاصطلاح، ص11.

[10] يقول السيوطي: هُوَ الَّذِي عَنْ صِفَةِ الحُسْنِ خَلا ... وَهْوَ عَلَى مَرَاتِبٍ قَدْ جُعِلا. ينظر: السيوطي، ألفية السيوطي في علم الحديث، ص12.

[11] يقول البيقوني: وكُلُّ مَا عَنْ رُتْبَةِ الحسن قصر ... فهو الضعيف وَهْوَ أَقْسَامًا كُثُرْ. ينظر: البيقوني، المنظومة البيقونية، ص8.

[12] ابن حجر، النكت على كتاب ابن الصلاح، (77/1).

[13] المصدر نفسه، (77/1).

[14] الصنعاني، توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار، (223/1).

[15] الخطيب البغدادي، الكفاية في علم الرواية، ص233.

[16] ينظر: مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم، المقدمة، بَابُ وُجُوبِ الرِّوَايَةِ عَنِ الثِّقَاتِ، وَتَرْكِ الْكَذَّابِينَ، (8/1).

[17] ابن أبي حاتم، المراسيل، ص7.

[18] ينظر: ابن حبان، كتاب المجروحين، ص23.

[19] ينظر: الخطابي، معالم السنن، (3/1).

[20] ينظر: الزركشي، النكت على مقدمة ابن الصلاح، (310/2).

[21] أبو شامة، الباعث على إنكار البدع والحوادث، ص75.

وابن تيمية[22]، والشوكاني، وادُّعي إجماع الصحابة عليه[23]. وهذا الادعاء فيه نظر؛ لِمَا ذكرناه من أقوال العلماء في المذهبين الثاني والثالث.

ومن العلماء المعاصرين القائلين بهذا القول: الشيخ محمد صديق حسن خان[24]، والشيخ أحمد شاكر[25]، والشيخ ناصر الدّين الألباني[26].

المذهب الثَّانِي: العمَلُ بالحديث الضَّعيف مُطلَقًا:

أي في الحلال والحرام، والفرض والواجب، بشرط أن لا يوجد غيره. ذهب إلى هذا القول: الإمام أبو داود[27]، وهو أصْلُ مَذْهَبِ الإمام مَالِكٍ[28]، ونُسب إلى الإمام أحمد[29]، وأيده السيوطي[30]. وبهذا المذهب قال الدّكتور محمد عوّامة، ودافع عنه، وألّف كتابًا في حكم العمل بالحديث الضعيف، وساق الأدلّة على جواز العمل بالحديث الضَّعيف سواء في الأحكام والعقائد أو في الفضائل والترغيب والترهيب[31]. وقد جانب الصواب، ووجهة هذا المذهب: أنّ الحديث الضعيف لما كان محتملًا للإصابة، ولم يعارضه شيءٌ، فإن هذا يقوي جانب الإصابة في روايته فيعمل به[32]. كما أنّ من حُجَجِهم أنّه أقوى من رأي الرِّجال، وهذا رأيٌ غير معتبر، وقد تعقبهم النوويّ بقوله: "وَعَلَى كُلِّ حَالٍ فَإِنَّ الْأَئِمَّةَ لَا يَرْوُونَ عَنِ الضُّعَفَاءِ شَيْئًا يَحْتَجُّونَ بِهِ، عَلَى انْفِرَادِهِ فِي الْأَحْكَامِ، فَإِنَّ هَذَا شَيْءٌ لَا يَفْعَلُهُ إِمَامٌ مِنْ أَئِمَّةِ الْمُحَدِّثِينَ، وَلَا مُحَقِّقٌ مِنْ غَيْرِهِمْ مِنَ الْعُلَمَاءِ، وَأَمَّا فِعْلُ كَثِيرِينَ مِنَ الْفُقَهَاءِ أَوْ أَكْثَرِهِمْ ذَلِكَ وَاعْتِمَادُهُمْ عَلَيْهِ فَلَيْسَ بِصَوَابٍ بَلْ قَبِيحٌ جِدًّا؛ وَذَلِكَ لِأَنَّهُ إِنْ كَانَ يَعْرِفُ ضَعْفَهُ لَمْ يَحِلَّ لَهُ أَنْ يَحْتَجَّ بِهِ، فَإِنَّهُمْ مُتَّفِقُونَ عَلَى أَنَّهُ لَا يُحْتَجَّ بِالضَّعِيفِ فِي الْأَحْكَامِ، وَإِنْ كَانَ لَا يُعْرَفُ ضَعْفُهُ لَمْ يَحِلَّ لَهُ أَنْ يَهْجُمَ عَلَى الِاحْتِجَاجِ بِهِ مِنْ غَيْرِ بَحْثٍ عَلَيْهِ بِالتَّفْتِيشِ عَنْهُ، إِنْ كَانَ عَارِفًا أَوْ بِسُؤَالِ أَهْلِ الْعِلْمِ بِهِ إِنْ لَمْ يَكُنْ عَارِفًا"[33].

المذهب الثالث: العمَلُ بالحديث الضَّعيف فِي غَيْرِ الْأَحْكَامِ وَالْعَقَائِدِ:

وهذا مذهبُ كلٍّ من: ابنِ عيينة[34]، والثوريّ[35]، وعبد الرحمن بنِ مهدي[36]، وابن عبد البرّ[37]،

---

[22] ابن تيمية، مجموع الفتاوى، (250/1).

[23] ينظر: الكوثري، مقالات الكوثري، ص59.

[24] محمد صديق حسن خان، نزل الأبرار بالعلم المأثور من الأدعية والأذكار، ص7.

[25] أحمد شاكر، الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث للحافظ ابن كثير، ص278.

[26] ينظر: الألباني، صحيح الجامع الصغير، ص50. الألباني، تمام المنة في التعليق على فقه السنة، ص38.

[27] العراقي، فتح المغيث بشرح ألفية الحديث، (104/1).

[28] ابن عبد البر، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، (2/1).

[29] الإمام أحمد، مسند أحمد، خصائص المسند للحافظ أبي موسى المديني، (31/1).

[30] السيوطي، تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، (351/1).

[31] ينظر: كتاب حكم العمل بالحديث الضعيف، بين النظرية والتطبيق والدعوى، صادر عن دار المنهاج للنشر والتوزيع.

[32] نور الدين عتر، منهج النقد في علوم الحديث، ص291.

[33] النووي، شرح النووي على مسلم، (126/1).

[34] ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، (41/1).

[35] الخطيب البغدادي، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، (91/2).

[36] الحاكم النيسابوري، المدخل إلى كتاب الإكليل، ص29.

[37] ابن عبد البر، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، (39/6).

والخطيب البغدادي[38]، وأبي زكريَّا العَنْبَرِيّ[39]، وابن قدامة[40]، وابن الصلاح[41]، والذهبي[42]، وابن مفلح[43]، واللَّكنَويّ[44]. وهو رواية أخرى عن الإمام أحمد[45]. ونقل الهيتميُّ[46]، والقاريّ[47]، اتفاق العلماء على قبول الحديث الضَّعيف في الفضائل. ونقْلُهما الاتفاقَ فيه نظر؛ لِمَا ذكرنا من أقوال العلماء في المذهب الأول.

وعدَّه الدّكتور نور الدّين عتر أنه أوسط هذه المذاهب وأعدلها وأقواها، وذلك أننا إذا تأملنا الشروط التي وضعها العلماء للعمل بالحديث الضعيف، فإننا نلاحظ أن الضعيف الذي نبحث فيه لم يحكم بكذبه، لكن لم يترجح فيه جانب الإصابة، إنما بقي محتملاً، وهذا الاحتمال قد تقوى بعدم وجود معارض له وبانضوائه ضمن أصل شرعي معمول به، مما يجعل العمل به مستحبا ومقبولا، رعاية لذلك"[48].

الـرَّاجِحُ مِنْ أَقْوَالِ أَهْلِ الْعِلْمِ:

بعد سرد أراء العلماء في حكم العمل بالحديث الضَّعيف، استبعدنا المذهب الثاني، وبقي الخلاف معتبرًا بين المذهبين الأول والثالث، وقد ترجّح لديّنا المذهب الأول القائل بعدم العمل بالحديث الضعيف مطلقًا؛ لأنه لم يكن متواترًا فيُفيد علمًا، ولا آحادًا صحيحًا فيفيد ظنًّا، ويترجّح عدم الاحتجاج بالحديث الضَّعيف في الأحكام ولا في غيرها، لمّا يلي:

أولاً: اتفاق علماء الحديث على تسمية الضعيف بالمردود.

ثانياً: أن الضعيف لا يُفيد إلا الظن المرجوح، والظن لا يُغني من الحق شيئًا، قال طاهر بن صالح الدمشقي: "وَمن نظر فِي الْأَحَادِيث الضعيفة نظر إمعان وتدبر تبين لَهُ أَنَّهَا إِلَّا الْقَلِيل مِنْهَا يغلب على الظَّن أَنَّهَا غير ثَابِتَة فِي نفس الْأَمر"[49].

ثالثاً: ما ترتب على تجويز الاحتجاج به من تركٍ للبحث عن الأحاديث الصحيحة والاكتفاء بالضعيفة.

رابعاً: ما ترتب عليه نشؤ البدع والخُرافات والبعد عن المنهج الصحيح، لما تتصف به الأحاديث الضعيفة غالبًا من أساليب التهويل والتشديد[50].

خامسًا: بقدر ما يكون الحديث بعيدًا عن الضّعف، كان وقعه في النفوس أشدّ، وتأثيره آكد؛ لزيادة الثقة به، واطمئنان النفس إليه. يقول الشيخ ابن عثيمين: "والحمد لله فإن في القرآن الكريم والسنة المُطهرة الصحيحة، ما يُغني عن هذه الأحاديث"[51].

---

[38] الخطيب البغدادي، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، (91/2).

[39] الخطيب البغدادي، الكفاية في علم الرواية، ص134.

[40] ابن قدامة، المغني، (98/2).

[41] النووي، الأذكار، ص8.

[42] الذهبي، سير أعلام النبلاء، (520/8).

[43] ابن مفلح، الآداب الشرعية، (285/2).

[44] اللكنوي، الآثار المرفوعة في الأخبار الموضوعة، ص21. وهذه الشروط قد بسطها فِي تعليقه على رسالته تحفة الطّلبَة فِي مسح الرَّقَبَة الْمُسَمّى بتحفة الكملة، وَفِي رسالته الْأَجْوِبَة الفاضلة للأسئلة الْعشْرَة الْكَامِلَة.

[45] الخطيب البغدادي، الكفاية في علم الرواية، ص134. جريًا على طريقته في تعدد أقواله في المسألة الواحدة.

[46] الهيتمي، الفتح المبين بشرح الأربعين، ص107.

[47] القاري، مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، (969/3).

[48] نور الدين عتر، منهج النقد في علوم الحديث، ص294.

[49] طاهر بن صالح، توجيه النظر إلى أصول الأثر، (654/2).

[50] عبد الكريم الخضير، الحديث الضعيف وحكم الاحتجاج به، ص299.

[51] ابن عثيمين، شرح المنظومة البيقونية، ص47.

وليس معنى هذا ردّ الحديث الضعيف بالكليّة، بل قد يعمل به في غير مجال الاحتجاج، كترجيح معنى على آخر، فإذا جاء حديثٌ يحتمل لفظه معنيين دون ترجيح بينهما، وورد حديث ضعيف يرجح أحدهما، فحينئذ نستأنس بالمعنى الذي رجّحه هذا الحديث رغم ضعفه.

وتجدر الإشارة إلى: أن القاسم المشترك بين المذهبين الثاني والثالث هو عدم الاحتجاج به في الأحكام.

المطلب الثاني: تعريف الشهادة، وحكمها، ومشروعيتها

تُعدُّ الشهادة أهم وسائل الإثبات، وأقدمها استعمالًا، وأعظمها مكانة، بها تُحفظ الحقوق، وتُصان الأنفس، ولأهميتها في تحقيق العدالة، فإنها لا تُقبل إلا من شهود عدول؛ لقوله تعالى: {وَأَشْهِدُوا ذَوَيْ عَدْلٍ مِّنكُمْ وَأَقِيمُوا الشَّهَادَةَ لِلَّهِ ذَلِكُمْ يُوعَظُ بِهِ مَن كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَمَن يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَل لَّهُ مَخْرَجًا}[الطلاق:**2**]. وقد جاء في الحديث عن ابن عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "لَوْ يُعْطَى النَّاسُ بِدَعْوَاهُمْ لَذَهَبَ دِمَاءُ قَوْمٍ وَأَمْوَالُهُمْ"[52]. فالشاهد له دور كبير في تغيير النتائج والأحكام بما يدلي به من شهادة، ولذا حرصت الشريعة على عدم قبول الشهادة إلا من عدل أمين.

وقد تميزت الشهادة عن غيرها من وسائل الإثبات، فهي داخلة في العلاقات الإنسانية كلها؛ باعتبار أن أفراد المجتمع شهود على بعضهم في علاقاتهم وتصرفاتهم، وبها تستخرَجُ الحقوقُ، وتدفَعُ المظالم.

والشهادة لغة: الشِّينُ وَالْهَاءُ وَالدَّالُ أَصْلٌ يَدُلُّ عَلَى حُضُورٍ وَعِلْمٍ وَإِعْلَامٍ، وهي مشتقة من الفعل شهد، ولها معانٍ عدة، منها: الحضور، والمعاينة والعلم، والإخبار بالشيء خبراً قاطعاً، والحَلف[53].

واصطلاحًا: هي إخبار عن عيان بلفظ الشهادة في مجلس القاضي بحق للغير على آخر. والاخبارات ثلاثة: إما بحق للغير على آخر، وهو الشهادة، وإما بحق للمخبر على آخر، وهو الدعوى، أو بالعكس، وهو الإقرار[54]. وقد عُرّفت الشهادة في مجلة الأحكام العدلية عَلَى وَجْهَيْنِ: الْأَوَّلُ: الْحُجَّةُ الْقَوِيَّةُ، والثَّانِي: هِيَ الْإِخْبَارُ بِلَفْظِ الشَّهَادَةِ يَعْنِي بِقَوْلِ أَشْهَدُ بِإِثْبَاتِ حَقِّ أَحَدٍ الَّذِي هُوَ فِي ذِمَّةِ الْآخَرِ فِي حُضُورِ الْقَاضِي وَمُوَاجَهَةِ الْخَصْمَيْنِ[55].

وحكم الشهادة: وجوب القضاء على القاضي بموجبها بعد توافر شروطها. وأما حكم تحمل الشهادة وأدائها، فهو فرض كفائي إذا دُعي الشهود إليه، إذ لو تركه الجميع؛ لضاع الحق. ويصبح أداء الشهادة بعد التحمل فرض عين، فيلزم الشهود بأداء الشهادة، ولا يجوز لهم كتمانها إذا طالبهم المدعي بها، لقوله تعالى: {وَلاَ يَأْبَ الشُّهَدَاء إِذَا مَا دُعُواْ}[البقرة:**282**]"[56].

وأما مشروعيتها: ففي القرآن الكريم، قوله تعالى: {وَلاَ تَكْتُمُواْ الشَّهَادَةَ وَمَن يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ آثِمٌ قَلْبُهُ وَاللّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيم}[البقرة:**283**]. وفي السّنَّة النبويَّة عن الأَشْعَث بْن قَيْسٍ رضي الله عنه قال: كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ رَجُلٍ خُصُومَةٌ فِي شَيْءٍ، فَاخْتَصَمْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: "شَاهِدَاكَ أَوْ يَمِينُهُ"[57].

---

[52] البخاري، صحيح البخاري، كتاب تفسير القرآن، بَابُ {إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلاً أُوْلَئِكَ لاَ خَلاَقَ لَهُمْ} [آل عمران:77]، ح4552، (6/ 35). مسلم، صحيح مسلم، كتاب الأقضية، باب اليمين على المدعى عليه، ح1711، (3/1336).

[53] ينظر: ابن فارس، مقاييس اللغة، (3/221). الجوهري، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، (2/494). ابن منظور، لسان العرب، (3/239). الفيومي، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، (1/324).

[54] الجرجاني، التعريفات، ص129.

[55] علي حيدر، درر الحكام في شرح مجلة الأحكام، (4/327).

[56] الزحيلي، الفقه الإسلامي وأدلته، (8/167).

[57] البخاري، صحيح البخاري، كتاب الشهادات، بَابٌ: اليَمِينُ عَلَى المُدَّعَى عَلَيْهِ فِي الأَمْوَالِ وَالحُدُودِ، ح2669، (3/178).

وَأما الْإِجْمَاع فَإِنَّهُ لَا خلاف بَين الْأَئِمَّة فِي تعلق الحكم بِالشَّهَادَةِ، وَتحمل الشَّهَادَة فرض، وَحَاصِله أَنه إِذا دعِي رجل؛ ليتحمل الشَّهَادَة على نِكَاح أَو دين وَجب عَلَيْهِ الْإِجَابَة؛ لقَوْله تَعَالَى{وَلاَ يَأْبَ الشُّهَدَاء إِذَا مَا دُعُواْ}[البقرة:**282**]. وَقَوله تَعَالَى {وَلاَ يُضَآرَّ كَاتِبٌ وَلاَ شَهِيدٌ}[البقرة:**282**][58]. يقول ابن مفلح: "لِأَنَّ الشَّهَادَةَ بِغَيْرِ عِلْمٍ رَجْمٌ بِالْغَيْبِ، وَذَلِكَ حَرَامٌ[59].

وَأَرْكَانُهَا خَمْسَةٌ: شَاهِدٌ، وَمَشْهُودٌ لَهُ، وَمَشْهُودٌ عَلَيْهِ، وَمَشْهُودٌ بِهِ، وَصِيغَةٌ[60].

والشهادة يختلف العدد فيها، فقد تكون بأربعة كالزنا، وقد تكون بشاهدين فيما عداه كالقتل، والسرقة، والدين، وقد تكون بواحد كرؤية هلال رمضان.

المبحث الثاني: الدراسة الحديثية التطبيقية على شهادةِ الكافر

المطلب الأول: ردُّ شهادة أهل الكفر

المقصد الأول: دراسة نقدية لحديث ردِّ شهادة أهل الكفر

ما أخرجه الطبراني، قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الرَّازِيُّ قَالَ: أنبأنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ قَالَ: أنبأنَا عُمَرُ بْنُ رَاشِدِ بْنِ شَجَرَةَ الْيَمَامِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، فِيمَا أَحْسِبُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **"لَا تَرِثُ مِلَّةٌ مِلَّةً، وَلَا تَجُوزُ شَهَادَةُ مِلَّةٍ عَلَى مِلَّةٍ، إِلَّا أُمَّتِي تَجُوزُ شَهَادَتُهُمْ عَلَى مَنْ سِوَاهُمْ"**[61].

أولا: تخريج الحديث:

أخرجه العقيلي عن مُحَمَّد بْن إِسْمَاعِيل[62]، والبيهقي من طريق مُحَمَّد بْن يَحْيَى الْمَرْوَزِيُّ[63]. والعبدي من طريق أَحْمَد بْن عَلِيٍّ الْخَزَّازُ[64]، ثلاثتهم عن عَلِيّ بْن الْجَعْدِ، به، بمثله.

وأخرجه البيهقي، من طريق الْعَبَّاس بْن مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ[65]، والْأَسْوَدِ بْنِ عَامِرٍ الْأَزْدِيّ[66]، والدارقطني من طريق الْحَسَن بْن مُوسَى[67]، ثلاثتهم عن عُمَر بْن رَاشِدٍ، به، بمثله.

ثانيًا: ترجمة الرواة:

فيه عُمَرُ بْنُ رَاشِدٍ: هو ابن شَجَرة، أبو حفص اليَمَامِي[68].

قال أحمد: "حَدِيثه حَدِيث ضَعِيف، حدّث عَن يحيى بن أبي كثير أَحَادِيث مَنَاكِير، لَيْسَ حَدِيثه حَدِيث مُسْتَقِيمًا"[69]. وقال أبو زرعة: "لين الحديث"[70]. وقال البخاري: "يضطرب فِي حديثه عَنْ يَحْيَى"[71]. وقال النسائي: "لَيْسَ بِثِقَة"[72]. وقال ابن حبان:

---

[58] الأسيوطي، جواهر العقود ومعين القضاة والموقعين والشهود، (347/2).
[59] ابن مفلح، المبدع في شرح المقنع، (285/8).
[60] البكري، إعانة الطالبين على حل ألفاظ فتح المعين، (313/4).
[61] الطبراني، المعجم الأوسط، ح5434، (323/5).
[62] العقيلي، الضعفاء الكبير، (157/3).
[63] البيهقي، السنن الكبرى، كتاب الشهادات، باب من رد شهادة أهل الذمة، ح20618، (275/10).
[64] العبدي، جزء العبدي، ح53، ص54.
[65] البيهقي، السنن الكبرى، كتاب الشهادات، باب من ردّ شهادة أهل الذمة، ح20616، (274/10).
[66] المصدر نفسه، ح20617 (275/10).
[67] الدارقطني، سنن الدارقطني، كتاب الفرائض، ح4064، (120/5).
[68] المزي، تهذيب الكمال، (340/21).
[69] الإمام أحمد، العلل ومعرفة الرجال، (108/3).
[70] ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، (107/6).
[71] البخاري، التاريخ الكبير، (155/6).
[72] النسائي، الضعفاء والمتروكون، ص84.

"كَانَ مِمَّن يروي الْأَشْيَاء الموضوعات عَن ثِقَات أَئِمَّة، لَا يحل ذكره فِي الْكتب إِلَّا عَلَى سَبِيل الْقدح فِيهِ، وَلَا كِتَابَة حَدِيثه إِلَّا عَلَى جِهَة التَّعَجُّب"[73]. وقد ضعفه الدارقطني[74]، وابن شاهين[75]، وابن حجر[76]. وقال الذهبي: "ليَّنه جماعة"[77].

قلت: ضعيف الحديث، خاصةً فيما رواه عن يحيى بن أبي كثير.

ثالثًا: الحكم على الحديث:

هذا الحديث إسناده ضعيف؛ بسبب ضعف عمر بن راشد، ويزداد ضعفُه فيما رواه عن يحيى بن أبي كثير، وقد انفرد بالرواية عنه. وقد سُئل أبو حاتم عن هذا الحديث؟ فقال: "فيه عمر شيخٌ يَمَامِيٌّ، ضعيفُ الْحَدِيثِ"[78]. وقال الطبراني: "لَمْ يَرْوِ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ إِلَّا عُمَرُ بْنُ رَاشِدٍ"[79]. وقال البيهقي: "لَمْ نَرَ أَنْ نَحْتَجَّ بِهِ؛ لِضَعْفِ حَالِ عُمَرَ بْنِ رَاشِدٍ عِنْدَ أَهْلِ النَّقْلِ"[80]. وَرَوَاهُ ابْنُ عَدِيٍّ فِي الْكَامِلِ، وَأَعَلَّهُ بِعُمَرَ بْنِ رَاشِدٍ، وَأَسْنَدَ تَضْعِيفَهُ عَنْ ابْنِ مَعِينٍ وَأَحْمَدَ والْبُخَارِيِّ وَالنَّسَائِيِّ[81]. وقال ابن الملقن: "مدار الحَدِيث إِذن عَلَى عمر هَذَا، وَهُوَ عمر بن رَاشد بن بَحر اليمامي، وَقد ضَعَّفُوهُ"[82]. وكذا قال البوصيري[83].

كما أن الحديث فيه علةٌ أخرى، وهي رواية عبد الرزاق لهذا الحديث من طريق أبي سلمة بن عبد الرحمن مرسلًا، بدون ذكر أبي هريرة رضي الله عنه[84].

المقصد الثاني: أثر الاستشهاد بالحديث الضعيف في ردِّ شهادة الكافر

ذهب جمهورُ العلماء إلى عدم قبول شهادة الكافر على المسلم، أو للمسلم، لا في سفر ولا في حضر؛ لأنَّ الكافر ليس أهلاً للشهادة، واستدلوا على ذلك بأدلة، منها: قوله تعالى: ﴿وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا﴾ [النساء: 141]. وقوله تعالى: ﴿وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ ﴾ [البقرة: 282]. ومنها أيضًا حديثُ الباب؛ الذي كان له أثرٌ واضح فيما ذهبوا إليه[85].

فذهب المالكية: إلى أنه لَا تَجُوزُ شَهَادَةُ مِلَّةٍ عَلَى مِلَّةٍ، وقد سُئل مالك عن جواز شَهَادَة نِسَاءِ أَهْلِ الذِّمَّةِ فِي الْوِلَادَةِ؟ فقَالَ: "لَا"[86].

وكذا ذهب الشافعيةُ إلى عدم قبول شهادة الكافر ذميًّا كان، أو حربيًّا، سواء شهد على مسلم، أو كافر[87]. يقول البجيرمي: "شَهَادَةُ الْكَافِرِ كَانَتْ جَائِزَةً، ثُمَّ نُسِخَتْ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: {وَاسْتَشْهِدُواْ شَهِيدَيْنِ من رِّجَالِكُمْ}[البقرة:**282**] أَيْ الْمُسْلِمِينَ، وَأَمَّا

---

[73] ابن حبان، المجروحين، (83/2).

[74] الدارقطني، الضعفاء والمتروكون، (164/2).

[75] ابن شاهين، تاريخ أسماء الضعفاء والكذابين، ص121.

[76] ابن حجر، تقريب التهذيب، ص412.

[77] الذهبي، الكاشف، (60/2).

[78] ابن أبي حاتم، علل الحديث، (277/4).

[79] الطبراني، المعجم الأوسط، ح5434، (323/5).

[80] البيهقي، معرفة السنن والآثار، (283/14).

[81] ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، (27/6).

[82] ابن الملقن، البدر المنير، (623/9).

[83] البوصيري، إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة، (421/5).

[84] الصنعاني، المصنف، ح15525، (356/8).

[85] ينظر: الكاساني، البدائع (266/6)، وابن رشد، بداية المجتهد (463/2)، والشربيني، مغني المحتاج (4/ 42)، وابن قدامة، المغني (9/ 18)، وابن حزم، المحلى (405/9).

[86] الإمام مالك، المدونة، (94/2).

[87] الرافعي، العزيز شرح الوجيز، (5/13).

قَوْله تَعَالَى: {أَوْ آخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ}[المائدة:**106**]. فَأُجِيبَ عَنْهُ: بِأَنَّ مَعْنَاهُ مِنْ غَيْرِ عَشِيرَتِكُمْ، أَوْ هُوَ مَنْسُوخٌ بِقَوْلِهِ: {وَأَشْهِدُوا ذَوَيْ عَدْلٍ مِّنكُمْ }[الطلاق:**2**]. وَفِي الْحَدِيثِ: "لَا تَرِثُ مِلَّةٌ مِلَّةً". وَلَا تَجُوزُ شَهَادَةُ مِلَّةٍ عَلَى مِلَّةٍ إلَّا أُمَّةُ مُحَمَّدٍ فَإِنَّ شَهَادَتَهُمْ تَجُوزُ عَلَى سِوَاهُمْ مِنْ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى وَغَيْرِهِمْ"[88].

وهو مذهب الحنابلة أيضًا، فقد ذهبوا إلى عدم قبول شهادة أهل الذمة بينهم بعضهم على بعض، وكل من لا تُقبل شهادتُهم على المسلمين وجب أن لا تُقبل على أهل الذمة؛ ودليلهم: براءة الذمة، ولا يلزم عليه شهادته على الوصية في السفر إذا لم يوجد مسلم؛ لأنها تُقبل على المسلم ولا تقبل على الكافر. ويبين صحة هذا أن شهادة المسلمين أحسن حالًا من أهل الذمة؛ لأن اعتقادهم يصح حيث يؤمنون بالقرآن وبالنبي العدنان[89].

المطلب الثاني: قبول شهادة أهل الكفر

المقصد الأول: دراسة نقدية لحديث قبول شهادة أهل الكفر

ما أخرجه ابن ماجه، قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَرِيفٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ، عَنْ مُجَالِدٍ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنهما، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، **أَجَازَ شَهَادَةَ أَهْلِ الْكِتَابِ بَعْضِهِمْ عَلَى بَعْضٍ**[90].

أولًا: تخريج الحديث:

أخرجه ابن الجوزي، من طريق ابن ماجه، به، بمثله[91]. وأخرجه البيهقي[92]، والبغدادي[93]، كلاهما من طريق حَسَن بْن حَمَّادٍ، عن أَبي خَالِدٍ الْأَحْمَر، به، بمثله.

ثانيًا: ترجمة الرواة:

فيه مُجَالِد: هو ابن سعيد بن عُمَيْر، أبو عَمرو الكوفيّ الْهَمْدَانِي، مات سنة أربع وأربعين ومائة[94].

قال أبو حاتم: "ليس بقوي الحديث، لا يُحتج بحديثه"[95]. وقال البخاري: "كَانَ يحيى الْقطَّان يُضعفهُ، وَكَانَ ابن مهْدي لَا يرْوي عَنهُ شيئاً، وَقَالَ أَحْمد: "مُجَاهِد لَيْسَ بشيء"[96]. وقال النسائي: "ضَعِيف"[97]. وقال ابن حبان: "كَانَ رَدِيء الْحِفْظ، يقلب الْأَسَانِيد، وَيرْفَع الْمَرَاسِيل، لَا يجوز الِاحْتِجَاج بِهِ"[98]. وقال الذهبي: "مشهور، صاحب حديث على لينٍ فيه"[99]. وقال ابن حجر: "ليس بالقوي، وقد تغيّر في آخر عمره"[100].

قلت: ضعيف الحديث.

ثالثًا: الحكم على الحديث:

---

[88] البجيرمي، حاشية البجيرمي على الخطيب، (427/4).

[89] ينظر: العكبري، رؤوس المسائل الخلافية على مذهب أبي عبد الله أحمد بن حنبل، ص1830.

[90] ابن ماجه، سنن ابن ماجه، كتاب الأحكام، بَابُ: شَهَادَةِ أَهْلِ الْكِتَابِ بَعْضِهِمْ عَلَى بَعْضٍ، ح2374، (794/2).

[91] ابن الجوزي، التحقيق في مسائل الخلاف، كتاب الجنايات، ح2054، (391/2).

[92] البيهقي، السنن الكبرى، كتاب الشهادات، بَابُ: مَنْ أَجَازَ شَهَادَةَ أَهْلِ الذِّمَّةِ عَلَى الْوَصِيَّةِ فِي السَّفَرِ عِنْدَ عَدَمِ مَنْ شَهِدَ عَلَيْهَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ، ح20627، (279/10).

[93] الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ترجمة الحسن بن حماد، ح2413، (247/8).

[94] ابن حجر، تقريب التهذيب، ص520.

[95] ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، (362/8).

[96] البخاري، الضعفاء الصغير، ص112.

[97] النسائي، الضعفاء والمتروكون، ص95.

[98] ابن حبان، المجروحين، (10/3).

[99] الذهبي، ميزان الاعتدال، (438/3).

[100] ابن حجر، تقريب التهذيب، ص520.

هذا الحديث إسناده ضعيف؛ بسبب ضعف مجالد. وقد ضعف إسناده: البيهقي[101]، النووي[102]، والتنوخي[103]، والبوصيري[104]، وابن حجر[105]، والشوكاني[106]. وقال ابن عبد الهادي: "تفرَّد به مجالد، ومجالد لا يُحتجُّ بما انفرد به"[107].

المقصد الثاني: أثر الاستشهاد بالحديث الضعيف في قبول شهادة الكافر

أجاز الحنفيّة شهادة أهل الذمة بعضهم على بعض إذا كانوا عدولاً في دينهم، وإن اختلفت مللُهم كاليهود والنصارى، مستدلين بهذا الحديث.

وهذا ما قرَّره ابنُ الهمام بقوله: "وَلَنَا مَا رُوِيَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَجَازَ شَهَادَةَ النَّصَارَى بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ"[108].

وقاس ابنُ الهمام الشهادةَ على الولاية، مستدلاً بالجواز، وحمل الحديثَ على التخصيص، فقال: "الذِّمِّيَّ مِنْ أَهْلِ الْوِلَايَةِ عَلَى جِنْسِهِ؛ بِدَلِيلِ وِلَايَتِهِ عَلَى أَوْلَادِهِ الصِّغَارِ وَمَمَالِيكِهِ؛ فَجَازَتْ شَهَادَتُهُ عَلَى جِنْسِهِ، بِخِلَافِ الْمُرْتَدِّ الْمَقِيسِ عَلَيْهِ، إذْ لَا وِلَايَةَ لَهُ أَصْلًا فَلَا شَهَادَةَ لَهُ، وَلِأَنَّهُ يَتَقَوَّلُ عَلَى الْمُسْلِمِ؛ لِغَيْظِهِ بِقَهْرِهِ فَكَانَ مُتَّهَمًا فِيهِ، بِخِلَافِ أَهْلِ مِلَّةٍ عَلَى أَهْلِ مِلَّةٍ أُخْرَى، وَلِأَنَّهُ وَإِنْ عَادَاهُ لَيْسَ أَحَدُهُمْ تَحْتَ قَهْرِ الْآخَرِ فَلَا حَامِلَ عَلَى التَّقَوُّلِ عَلَيْهِ، وَلَا يَخْفَى مَا فِيهِ إذْ مُجَرَّدُ الْعَدَاوَةِ مَانِعٌ مِنْ الْقَبُولِ كَمَا فِي مُسْلِمٍ يُعَادِي مُسْلِمًا، ثُمَّ يُشَيِّدُ هَذَا الْمَعْنَى حَدِيثٌ مُضَعَّفٌ بِعُمَرَ بْنِ رَاشِدٍ، رَوَاهُ الدَّارَقُطْنِيُّ وَابْنُ عَدِيٍّ. وجَوازَ شَهَادَة أَهْلِ الْكِتَابِ بَعْضِهِمْ عَلَى بَعْضٍ يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ حِكَايَةَ وَاقِعَةِ حَالٍ، شَهِدَ فِيهَا بَعْضُ الْيَهُودِ عَلَى بَعْضٍ، أَوْ بَعْضُ النَّصَارَى عَلَى بَعْضٍ، فَلَا عُمُومَ لَهَا"[109].

وقال أبو المحاسن المَلَطي الحنفي: "وعلى ذلك وجدنا المتقدمين من أئمة الأمصار في الفقه يجيزون شهادة أهل الكتاب بعضهم على بعض، وإن اختلفت مللهم، ففيه خلافٌ، منهم: شريح وهو قاضي الخلفاء الراشدين، والشعبي، وعمر بن عبد العزيز، وعن يحيى بن أكثم: جمعت قول مائة فقيه من المتقدمين في قبول شهادة أهل الكتاب بعضهم على بعض إلا عن ربيعة، فإنه وجدت عنه قبولَها وردَّها، وإنما جاز شهادتُهم دون الفساق منا؛ لأنَّ الكفر لم يخرجْهم عن ولاية بعضهم على بعض في تزويج بناتهم، والبيع على صغارهم، كما أخرج أهلَ الفسق فسقُهم عن ذلك؛ ولأنه يجوز تقرير الكافر على كفره، ولا يجوز تقرير الفاسق على فسقه، وهو قول أبي حنيفة، وأبي ليلى، والوري، وسائر الكوفيين، إلا أنَّ أبا ليلى يعتبر اتفاق الملة للقبول"[110].

وقد أعمل الحنفيةُ النظرَ في شهادة أهل الكتاب، فقالوا: أن فسقهم لمَّا كان من جهة التدين، وجب أن لا يمنع جواز شهادتهم، كما أن أهل الأهواء لما كان فسقُهم من جهة التدين، لم يمنع قبول شهادتهم[111].

وذهب فريقٌ من الحنابلة إلى أنه تُقبل شهادةُ بعضهم على بعض[112].

المطلب الثالث: خلاصة القول في المسألة

من خلال النظر فيما سبق يتبين لنا أن المسألة يمكن إجمالها فيما يلي:

أولًا: شهادة أهل الإسلام على أهل الكفر.

---

[101] البيهقي، السنن الكبرى، (279/10).
[102] النووي، المجموع شرح المهذب، (237/20).
[103] التنوخي، الممتع في شرح المقنع، (644/4).
[104] البوصيري، مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه، (56/3).
[105] ابن حجر، التلخيص الحبير، (479/4).
[106] الشوكاني، السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار، ص774.
[107] الذهبي، تنقيح التحقيق في أحاديث التعليق، (86/5).
[108] ابن الهمام، فتح القدير، (154/17).
[109] المصدر نفسه، (156/17).
[110] المَلَطي، المعتصر من المختصر من مشكل الآثار، (145/2).
[111] الجصاص، شرح مختصر الطحاوي، (112/8).
[112] ينظر: العكبري، رؤوس المسائل الخلافية على مذهب أبي عبد الله أحمد بن حنبل، ص1830.

لا خلاف بين العلماء في قبول شهادة المسلم على غير المسلم[113].

ثانيًا: شهادة أهل الكفر على أهل الإسلام.

ذهب جمهور العلماء إلى عدم قبول شهادة أهل الكفر على أهل الإسلام، منهم: مالك والشافعي وأحمد، وأبو ثور والحسن البصري والمزني وابن أبي ليلى والأوزاعي[114]، وهو رأي الطحاوي وغيره من الحنفية[115].

ثالثًا: شهادة أهل الكفر من الملة الواحدة على بعضهم البعض.

ذهبت طائفة من العلماء إلى تقييد قبول شهادة أهل كل ملة على ملتها، ولا تقبل على الملة الأخرى. وهذا رأيُّ عليّ بن أبي طالبٍ رضي الله عنها، وابنِ شهابٍ الزهريّ، وقتادةَ، ورَبِيعةَ، والحكمِ بن عُتَيْبَةَ، والحسن ابن حَيٍّ، واللَّيث، والأوزاعيّ، وابنِ أبي لَيْلَى، ويحْيَى بن سعيدٍ الأنصاريّ[116]. وممن قال بالتقييد من الحنفية ابن أبي العز الحنفي، وحجته في ذلك: أنه لم ينقل أنه تحاكم إليه صلى الله عليه وسلم خصمان ذميَّان، وأقام المدَّعِي البينة على المدَّعَى عليه من غير أهل ملة المدَّعَى عليه[117].

رابعًا: شهادة أهل الكفر في أمورٍ مخصوصة.

خصَّ جماعةٌ القبُولَ بأهل الكتابِ، وبالوصِيَّةِ، وبفَقْدِ المسلمِ حينئذٍ، منهم: ابن عباسٍ رضي الله عنهما، وأبو موسى الأشْعريُّ رضي الله عنه، وسعيد بن المسيب، وشُرَيْح، وابن سيرينَ، والأوزاعيُّ، والثوريُّ، وأبو عُبَيْدٍ، وأحمدُ[118]، وخصَّ مالكٌ قبولَ شهادةِ الكفار الأطباء على المسلمين[119].

خامسًا: شهادة أهل الكفر على بعضهم البعض وإن تعددت مللُهم.

ذهب جمهور العلماء من المالكية والشافعية والحنابلة إلى عدم قبول شهادة أهل الكفر مطلقًا[120]. وخالف الحنفيةُ جمهورَ العلماء في هذه المسألة، وهو رأيُّ عمرَ بن عبدِ العزيز، ونافع، وحَمَّادِ بن أبي سليمانَ، والشَّعْبِيّ، وشُرَيْحٍ، وإبراهيمَ النَّخَعِيّ، والزهري، وسفيانَ الثوريّ، ووكيعٍ، وعثمانَ الْبَتِّيّ، وغيرهم، حيث ذهبوا إلى قبول شهادة الكافر على جميع ملل الكفر[121]. وقولهم هذا هو الراجح للاعتبارات التالية:

1_ ثبت عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: خَرَجَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَهْمٍ مَعَ تَمِيمٍ الدَّارِيِّ، وَعَدِيِّ بْنِ بَدَّاءٍ، فَمَاتَ السَّهْمِيُّ بِأَرْضٍ لَيْسَ بِهَا مُسْلِمٌ، فَلَمَّا قَدِمَا بِتَرِكَتِهِ، فَقَدُوا جَامًا مِنْ فِضَّةٍ مُخَوَّصًا مِنْ ذَهَبٍ، "فَأَحْلَفَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ صلّى الله عليه وسلم"، ثُمَّ وُجِدَ الجَامُ بِمَكَّةَ، فَقَالُوا: ابْتَعْنَاهُ مِنْ تَمِيمٍ وَعَدِيٍّ، فَقَامَ رَجُلاَنِ مِنْ أَوْلِيَائِهِ، فَحَلَفَا لَشَهَادَتُنَا أَحَقُّ مِنْ شَهَادَتِهِمَا، وَإِنَّ الجَامَ لِصَاحِبِهِمْ،

---

[113] ينظر: ابن حزم، المحلى بالآثار، (8/ 497). ابن المنذر، الإشراف على مذاهب العلماء، (290/4).

[114] ينظر: كوسج، مسائل الإمام أحمد وإسحاق بن راهويه، (4095/8). ابن المنذر، الإشراف على مذاهب العلماء، (290/4). ابن قدامة، المغني، (166/10).

[115] الجصاص، شرح مختصر الطحاوي، (115/8).

[116] ينظر: ابن حزم، المحلى بالآثار، (8/ 497). ابن المنذر، الإشراف على مذاهب العلماء، (290/4). ابن قدامة، المغني، (166/10).

[117] ابن أبي العز، التنبيه على مشكلات الهداية، (517/4).

[118] ينظر: الرافعي، العزيز شرح الوجيز، (5/13). ابن حجر، فتح الباري، (412/5).

[119] ينظر: ابن حزم، المحلى بالآثار، (8/ 497).

[120] ينظر: الإمام أحمد، مسائل أحمد رواية ابنه صالح، (274/2). كوسج، مسائل أحمد وإسحاق بن راهويه، (4095/8). ابن حزم، المحلى بالآثار، (8/ 497). ابن قدامة، المغني، (166/10). ابن المنذر، الإشراف على مذاهب العلماء، (290/4).

[121] ينظر: الرافعي، العزيز شرح الوجيز، (5/13). ابن حزم، المحلى بالآثار، (8/ 497).

قَالَ: وَفِيهِمْ نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: {يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ شَهَادَةُ بَيْنِكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ }[المائدة:**106**][122]. واستدل بهذا الحديث القائلون بقبول شهادة الكفار[123].

2_ قبل أبو موسى الأشعري رضي الله عنه شهادةَ رجلين من أهل الكتاب، فعَنِ الشَّعْبِيِّ، أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ بِدَقُوقَاءَ هَذِهِ، وَلَمْ يَجِدْ أَحَدًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ يُشْهِدُهُ عَلَى وَصِيَّتِهِ، فَأَشْهَدَ رَجُلَيْنِ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، فَقَدِمَا الْكُوفَةَ فَأَتَيَا أَبَا مُوسَى الْأَشْعَرِيَّ، فَأَخْبَرَاهُ وَقَدِمَا بِتَرِكَتِهِ وَوَصِيَّتِهِ، فَقَالَ الْأَشْعَرِيُّ: هَذَا أَمْرٌ لَمْ يَكُنْ بَعْدَ الَّذِي كَانَ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَحْلَفَهُمَا بَعْدَ الْعَصْرِ بِاللَّهِ مَا خَانَا وَلَا كَذَبَا وَلَا بَدَّلَا، وَلَا كَتَمَا، وَلَا غَيَّرَا، وَإِنَّهَا لَوَصِيَّةُ الرَّجُلِ وَتَرِكَتُهُ فَأَمْضَى شَهَادَتَهُمَا[124].

3_ أجاد الشوكانيُّ حيث علَّل قبولَ شهادة أهل الكتاب بعضهم على بعضهم، من جهة النظر لا الأثر، فقال: "إنّا مأمورون بتقريرهم على شرعهم، ومن التقرير على شرعهم قبول شهادة بعضهم على بعض، ولو لم تقبل شهادة بعضهم على بعض لكان ذلك مقتضيًا لإهدار كثير من القضايا التي لا توجد فيها شاهد يشهد بينهم من المسلمين؛ لأن المتاخمةَ والمداخلةَ إنما هي فيما بينهم، والمسلمون متنزهون عنهم مسكنًا ومخالطة"[125].

4_ إنَّ المقرر في القواعد أن الأحكام الشرعية تفتقر في ثبوتها إلى الأدلة الصحيحة الصريحة، ولا دليل صحيح في ردّ شهادة الكافر على الكافر.

الخاتمة

أهم النتائج:

أولاً: تعدّ مسألة شهادة الكافر على غيره، سواء كان مسلمًا أو كافرًا من الملة نفسها أو غيرها، من المسائل المهمة قديمًا وحديثًا، والتي يحتاجها القضاء في فصل النازعات بين الناس، خاصة مع انفتاح العالم على بعضه وحاجة الناس لبعضهم، مؤمنهم وكافرهم.

ثانيًا: من خلال النظر في الأدلة النصّيَّة من السنة النبوية والتي اعتمدها الفقهاء في ردّ شهادة الكافر، تبين أنها ضعيفة، والأحكام الفقهية في المسألة تفتقر في ثبوتها إلى الأدلة الصحيحة الصريحة.

ثالثًا: توجد الكثير من الأحاديث الضعيفة التي لا تنهض للاحتجاج بها عند المحدثين، وبالرغم من ذلك طُرِّزت كتب الفقهاء بها كأدلة؛ لأن الفقهاء لهم أصول وتعليلات في بناء الأحكام، لا بد من الدراية بها لفهم منهجهم وإدارك طريقتهم، خاصة أنهم يحشدون في المسألة كل ما لديهم من أدلة الكتاب والسنة والإجماع والقياس.

رابعًا: يرجع اختلاف الفقهاء في مسألة ما؛ إمام لعدم وصول الحديث لبعضهم أو لاختلافهم في فهمه أو في الحكم عليه والاحتجاج به أو لاحتجاج بعضهم بالضعيف دون بعض.

خامسًا: يُعدُّ شرط الفقهاء واسعًا في الأخذ بالأحاديث والاحتجاج بها، فيعتمدون على الحديث الضعيف، خلافًا للمحدثين، فلهم معايير دقيقة وخاصة في قبول الأحاديث وردّها.

سادسًا: تعد الدراسات العلمية التي تجمع بين علمي الحديث الفقه من الدراسات الحيوية النافعة؛ والتي تنبيء عن ضرورة الجمع بين هذين العلمين وعدم الاستغناء بأحدهما عن الآخر.

---

[122] البخاري، صحيح البخاري، كتاب الوصايا، بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةُ بَيْنِكُمْ...، ح2780، (13/4).

[123] ينظر: ابن حجر، فتح الباري، (412/5).

[124] أبو داود، سنن أبي داود، كتاب الأقضية، بَابُ شَهَادَةِ أَهْلِ الذِّمَّةِ وَفِي الْوَصِيَّةِ فِي السَّفَرِ، ح3605، (307/3). والحديث إسناده صحيح، ينظر: ابن كثير، التفسير، (220/3). ابن حجر، فتح الباري، (412/5).

[125] الشوكاني، السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار، ص774.

سابعًا: يكثر الفقهاء من ذكر الحديث بالمعنى وبالاختصار حين الاحتجاج به في مسائل الأحكام، بينما يحرص المحدثون على روايته وتمام ضبطه بلفظه.

ثامنًا: تبرز لنا عناية المحدثين بالأحاديث عامة، وبأحاديث الأحكام خاصة، وخاصة فقهاء المحدثين كالدارقطني والبيهقي وغيرهما من العلماء الذين جمعوا بين علميْ الحديث والفقه.

أهم التوصيات:

يوصي الباحث المشتغلين بالحديث الشريف وعلومه، والفقه وأصوله، إلى نقد التراث الفقهي، وما جاء فيه من أحاديث نبوية شريفة وفق القواعد والأصول المعتبرة عند أهل الحديث، وخاصة المسائل الفقهية المعاصرة، والتي يحتاجها الفقيه في أحكامه على المسائل.

قال القرضاوي: "الواجب على أهل العلم في عصرنا: أن يراجعوا تراثنا الفقهي في ضوء علم الحديث الموصول بالفقه وأصوله، بعقلية بصيرة ناقدة، وينظر في الأحكام التي أُسست على أحاديث ضعيفة، فمن المجمع عليه أن الحديث الضعيف لا يؤسس حكماً، ولا يُبنى عليه تكليفُ حلال أو حرام"[126].

المراجع

أولاً: قائمة المراجع العربية:

_ ابن أبي العز، صدر الدين عليّ بن عليّ، (1424هـ)، ***التنبيه على مشكلات الهداية***، عبد الحكيم بن محمد شاكر وأنور صالح أبو زيد، (ط1)، المملكة العربية السعودية، مكتبة الرشد ناشرون.

_ ابن أبي حاتم، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد الرازي، (1271هـ)، ***الجرح والتعديل***، (ط1)، حيدر آباد، مجلس دائرة المعارف العثمانية.

_ ابن أبي حاتم، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد الرازي، (1397هـ)، ***المراسيل***، شكر الله نعمة الله قوجاني، (ط1)، بيروت، مؤسسة الرسالة.

_ ابن أبي حاتم، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد الرازي، (1427هـ)، ***علل الحديث***، د. سعد بن عبد الله الحميد وآخرون، (ط1)، (د.م)، مطابع الحميضي.

_ ابن البيع، أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله، (د.ت)، ***المدخل إلى كتاب الإكليل***، د. فؤاد عبد المنعم أحمد، (ط1)، الاسكندرية، دار الدعوة.

_ ابن الجوزي، أبو الفرج عبد الرحمن بن علي، (1415هـ)، ***التحقيق في أحاديث الخلاف***، مسعد عبد الحميد السعدني، (ط1)، بيروت، دار الكتب العلمية.

_ ابن الصلاح، أبوعمرو عثمان بن عبد الرحمن، (1406هـ)، ***معرفة أنواع علوم الحديث***، د. نور الدين عتر، (د.ط)، سوريا، دار الفكر.

_ ابن الملقن، أبو حفص عمر بن علي المصري، (1425هـ)، ***البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير***، مصطفى أبو الغيط وآخرون، (ط1)، الرياض، دار الهجرة.

_ ابن المنذر، أبو بكر محمد بن إبراهيم النيسابوري، (1425هـ)، ***الإشراف على مذاهب العلماء***، صغير أحمد الأنصاري، (ط1)، الإمارات، مكتبة مكة الثقافية.

[126] القرضاوي، كيف نتعامل مع السنة النبوية، ص74.

_ ابن الهمام، كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي، (د.ت)، ***فتح القدير***، (د.ط)، (د.م)، دار الفكر.

_ ابن تيمية، أبو العباس أحمد بن عبد الحليم الحراني، (1416هـ)، ***مجموع الفتاوى***، عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، المدينة المنورة، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف.

_ ابن حبان، أبو حاتم محمد بن حبان، (1396هـ)، ***المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين***، محمود إبراهيم زايد، (ط1)، حلب، دار الوعي.

_ ابن حجر العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي، (1379هـ)، ***فتح الباري شرح صحيح البخاري***، (د.ط)، بيروت، دار المعرفة.

_ ابن حجر العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي، (1404هـ)، ***النكت على كتاب ابن الصلاح***، ربيع بن هادي المدخلي، (ط1)، المدينة المنورة، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية المدينة المنورة.

_ ابن حجر العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي، (1406هـ)، ***تقريب التهذيب***، محمد عوامة، (ط1)، سوريا، دار الرشيد.

_ ابن حجر العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي، (1419هـ)، ***التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير***، (ط1)، بيروت، دار الكتب العلمية.

_ ابن حجر الهيتمي، أبو العباس أحمد بن محمد، (1428هـ)، ***الفتح المبين بشرح الأربعين***، أحمد جاسم محمد المحمد وآخرون، (ط1)، جدة، دار المنهاج.

_ ابن حزم، أبو محمد علي بن أحمد الظاهري، (د.ت)، ***المحلى بالآثار***، (د.ط)، بيروت، دار الفكر.

_ ابن دقيق العيد، أبو الفتح محمد بن علي بن وهب القشيري، (د.ت)، ***الاقتراح في بيان الاصطلاح***، (د.ط)، بيروت، دار الكتب العلمية.

_ ابن رجب، زين الدين عبد الرحمن بن أحمد الحنبلي، (1407هـ)، ***شرح علل الترمذي***، د. همام عبد الرحيم سعيد، (ط1)، الأردن، مكتبة المنار.

_ ابن رشد، أبو الوليد محمد بن أحمد القرطبي، (1425هـ)، ***بداية المجتهد ونهاية المقتصد***، (د.ط)، القاهرة، دار الحديث.

_ ابن شاهين، أبو حفص عمر بن أحمد، (1409هـ)، ***تاريخ أسماء الضعفاء والكذابين***، عبد الرحيم محمد أحمد، (ط1)، (د.م)، (د.ن).

_ ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله القرطبي، (1387هـ)، ***التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد***، مصطفى بن أحمد العلوي ومحمد عبد الكبير البكري، (د.ط)، المغرب، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية.

_ ابن عثيمين، محمد بن صالح، (1423هـ)، ***شرح المنظومة البيقونية في مصطلح الحديث***، فهد بن ناصر السليمان، (ط2)، (د.م)، دار الثريا.

_ ابن فارس، أبو الحسين أحمد بن فارس القزويني، (1399هـ)، ***معجم مقاييس اللغة***، عبد السلام محمد هارون، (د.ط)، (د.م)، دار الفكر.

_ ابن قدامة، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد، (1388هـ)، ***المغني***، (د.ط)، القاهرة، مكتبة القاهرة.

_ ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر القرشي، (د.ت)، ***الباعث الحثيث في اختصار علوم الحديث***، أحمد محمد شاكر، (ط2)، بيروت، دار الكتب العلمية.

_ ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، (د.ت)، ***سنن ابن ماجه***، محمد فؤاد عبد الباقي، (د.ط)، (د.م)، دار إحياء الكتب العربية.

_ ابن مفلح، أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن عبد الله، (1418هـ)، ***المبدع في شرح المقنع***، (ط1)، بيروت، دار الكتب العلمية.

_ ابن مفلح، أبو عبد الله محمد بن مفلح بن محمد بن مفرج، (د.ت)، ***الآداب الشرعية والمنح المرعية***، (ط1)، (د.م)، عالم الكتب.

_ ابن منظور، أبو الفضل محمد بن مكرم بن علي، (1414هـ)، ***لسان العرب***، (ط3)، بيروت، دار صادر.

_ أبو داود، سليمان بن الأشعث السِّجِسْتاني، (د.ت)، ***سنن أبي داود***، محمد محيي الدين عبد الحميد، (د.ط)، بيروت، المكتبة العصرية.

_ أبو شامة، أبو القاسم شهاب الدين عبد الرحمن بن إسماعيل المقدسي، (1398هـ)، ***الباعث على إنكار البدع والحوادث***، عثمان أحمد عنبر، (ط1)، القاهرة، دار الهدى.

_ الأسيوطي، شمس الدين محمد بن أحمد، (1417هـ)، ***جواهر العقود ومعين القضاة والموقعين والشهود***، مسعد عبد الحميد السعدني، (ط1)، بيروت، دار الكتب العلمية.

_ الألباني، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، (د.ت)، ***تمام المنة في التعليق على فقه السنة***، (ط5)، (د.م)، دار الراية.

_ الألباني، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، (د.ت)، ***صحيح الجامع الصغير وزياداته***، (د.ط)، (د.م)، المكتب الإسلامي.

_ الإمام أحمد، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل، (1421هـ)، ***مسند الإمام أحمد بن حنبل***، شعيب الأرنؤوط وآخرون، (ط1)، (د.م)، مؤسسة الرسالة.

_ الإمام أحمد، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل، (1422هـ)، ***العلل ومعرفة الرجال***، وصي الله بن محمد عباس، (ط2)، الرياض، دار الخاني.

_ الإمام أحمد، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل، (د.ت)، ***مسائل الإمام أحمد رواية ابنه أبي الفضل صالح***، (ط1)، الهند، الدار العلمية.

_ الإمام مالك، مالك بن أنس بن الأصبحي، (1415هـ)، ***المدونة***، (ط1)، (د.م)، دار الكتب العلمية.

_ البجيرمي، سليمان بن محمد بن عمر، (1415هـ)، ***حاشية البجيرمي على الخطيب***، (د.ط)، (د.م)، دار الفكر.

_ البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل، (د.ت)، ***التاريخ الكبير***، محمد عبد المعيد خان، (د.ط)، حيدر آباد، دائرة المعارف العثمانية.

_ البخاري، أبو عبدالله محمد بن إسماعيل، (1422هـ)، ***الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه***، محمد زهير بن ناصر الناصر، (ط1)، (د.م)، دار طوق النجاة.

_ البخاري، أبو عبدالله محمد بن إسماعيل، (1426هـ)، ***الضعفاء الصغير***، أحمد بن إبراهيم بن أبي العينين، (ط1)، (د.م)، مكتبة ابن عباس.

_ البكري، أبو بكر عثمان بن محمد شطا، (1418هـ)، ***إعانة الطالبين على حل ألفاظ فتح المعين***، (ط1)، الرياض، دار الفكر.

_ البوصيري، أبو العباس أحمد بن أبي بكر، (1403هـ)، ***مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه***، محمد المنتقى الكشناوي، (ط2)، بيروت، دار العربية.

_ البوصيري، أبو العباس أحمد بن أبي بكر، (1420هـ)، ***إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة***، أبو تميم ياسر بن إبراهيم، (ط1)، الرياض، دار الوطن للنشر.

_ البيقوني، عمر بن محمد بن فتوح، (1420هـ)، ***المنظومة البيقونية***، (ط1)، (د.م)، دار المغني.

_ البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين، (1424هـ)، ***السنن الكبرى***، محمد عبد القادر عطا، (ط3)، بيروت، دار الكتب العلمية.

_ البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين، (1412هـ)، ***معرفة السنن والآثار***، عبد المعطي أمين قلعجي، (ط1)، دمشق، دار قتيبة.

_ التنوخي، زين الدين المُنَجَّى بن عثمان، (1424هـ)، ***الممتع في شرح المقنع***، د. عبد الملك بن عبد الله بن دهيش، (ط3)، مكة المكرمة، مكتبة الأسدي.

_ الجرجاني، علي بن محمد الشريف، (1403هـ)، ***كتاب التعريفات***، (ط1)، بيروت، دار الكتب العلمية.

_ الجصاص، أبو بكر أحمد بن علي الرازي، (1431هـ)، ***شرح مختصر الطحاوي***، د. عصمت الله عنايت الله محمد وآخرون، (ط1)، (د.م)، دار البشائر الإسلامية.

_ الجوهري، أبو نصر إسماعيل بن حماد الفارابي، (1407هـ)، ***الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية***، أحمد عبد الغفور عطار، (ط4)، بيروت، دار العلم للملايين.

_ الخضير، د. عبدالكريم بن عبد الله، (د.ت)، ***الحديث الضعيف وحكم الاحتجاج به***، (ط1)، الرياض، مكتبة دار المنهاج.

_ الخطابي، أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم، (1315هـ)، ***معالم السنن***، (ط1)، حلب، المطبعة العلمية.

_ الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت، (1422هـ)، ***تاريخ بغداد***، د. بشار عواد معروف، (ط1)، بيروت، دار الغرب الإسلامي.

_ الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي، (د.ت)، ***الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع***، د. محمود الطحان، (ط1)، الرياض، مكتبة المعارف.

_ الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي، (د.ت)، ***الكفاية في علم الرواية***، أبو عبدالله السورقي وإبراهيم حمدي المدني، (ط1)، المدينة المنورة، المكتبة العلمية.

_ الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر، (1403هـ)، ***الضعفاء والمتروكون***، تحقيق: د. عبد الرحيم محمد القشقري، (د.ط)، المدينة المنورة، مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة.

_ الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر، (1424هـ)، ***سنن الدارقطني***، شعيب الأرنؤوط وآخرون، (ط1)، بيروت، مؤسسة الرسالة.

_ الذهبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد، (1405هـ)، ***سير أعلام النبلاء***، مجموعة من المحققين بإشراف شعيب الأرناؤوط، (ط3)، (د.م)، مؤسسة الرسالة.

_ الذهبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد، (1413هـ)، ***الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة***، محمد عوامة وأحمد محمد ونمر الخطيب، (ط1)، جدة، دار القبلة للثقافة الإسلامية.

_ الذهبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد، (1995م)، ***ميزان الاعتدال في نقد الرجال***، علي محمد البجاوي، (ط1)، بيروت، دار المعرفة.

_ الذهبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد، (1421هـ)، ***تنقيح التحقيق في أحاديث التعليق***، مصطفى أبو الغيط وعبد الحي عجيب، (ط1)، الرياض، دار الوطن.

_ الرافعي، عبد الكريم بن محمد القزويني، (د.ت)، ***فتح العزيز بشرح الوجيز***، (د.ط)، (د.م)، دار الفكر.

_ الزحيلي، وَهْبَة بن مصطفى، (د.ت)، ***الفقه الإسلامي وأدلته***، (ط4)، دمشق، دار الفكر.

_ الزركشي، أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي، (1419هـ)، ***النكت على مقدمة ابن الصلاح***، د. زين العابدين بن محمد بلا فريج، (ط1)، الرياض، أضواء السلف.

_ الزيلعي، أبو محمد عبد الله بن يوسف بن محمد الزيلعي، (1418هـ)، ***نصب الراية لأحاديث الهداية مع حاشيته بغية الألمعي في تخريج الزيلعي***، محمد عوامة، (ط1)، بيروت، مؤسسة الريان.

_ السخاوي، أبو الخير محمد بن عبد الرحمن، (1424هـ)، ***فتح المغيث بشرح ألفية الحديث***، علي حسين علي، (ط1)، مصر، مكتبة السنة.

_ السخاوي، أبو الخير محمد بن عبد الرحمن، (د.ت)، ***القول البديع في الصلاة على الحبيب الشفيع***، (د.ط)، (د.م)، دار الريان للتراث.

_ السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، (د.ت)، ***ألفية السيوطي في علم الحديث***، د. ماهر ياسين الفحل، (د.ط)، (د.م)، المكتبة العلمية.

_ السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، (د.ت)، ***تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي***، أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي، (ط1)، (د.م)، دار طيبة.

_ الشربيني، شمس الدين محمد بن أحمد الخطيب، (1415هـ)، ***مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج***، (ط1)، (د.م)، دار الكتب العلمية.

_ الشوكاني، محمد بن علي، (د.ت)، ***السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار***، (ط1)، (د.م)، دار ابن حزم.

_ الصنعاني، أبو إبراهيم محمد بن إسماعيل الحسني، (1417هـ)، ***توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار***، صلاح بن محمد بن عويضة، (ط1)، بيروت، دار الكتب العلمية.

_ الطبراني، أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب، (د.ت)، ***المعجم الأوسط***، طارق بن عوض الله وعبد المحسن بن إبراهيم، (ط1)، القاهرة، دار الحرمين.

_ الطحان، أبو حفص محمود بن أحمد، (1425هـ)، ***تيسير مصطلح الحديث***، (ط10)، (د.م)، مكتبة المعارف.

_ العبدي، أبو علي الحسن بن عرفة بن يزيد، (د.ت)، ***جزء الحسن بن عرفة العبدي***، عبد الرحمن بن عبد الجبار الفريوائي، (ط1)، الكويت، مكتبة دار الأقصى.

_ العراقي، أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين، (1423هـ)، ***شرح التبصرة والتذكرة***، عبد اللطيف الهميم وماهر ياسين فحل، (ط1)، بيروت، دار الكتب العلمية.

_ العقيلي، أبو جعفر محمد بن عمرو، (1404هـ)، ***الضعفاء الكبير***، عبد المعطي أمين قلعجي، (ط1)، بيروت، دار المكتبة العلمية.

_ العكبري، أبو المواهب الحسين بن محمد، (1428هـ)، ***رؤوس المسائل الخلافية على مذهب أبي عبد الله أحمد بن حنبل***، د. عبد الملك بن عبد الله بن دهيش، (ط1)، مكة المكرمة، مكتبة النهضة الحديثة.

_ الفيومي، أبو العباس أحمد بن محمد بن علي، ***المصباح المنير في غريب الشرح الكبير***، (ط1)، بيروت، المكتبة العلمية.

_ القاري، أبو الحسن علي بن سلطان محمد الهروي، (1422هـ)، ***مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح***، (ط1)، بيروت، دار الفكر.

_ القرضاوي، د. يوسف بن عبد الله القرضاوي، (د.ت)، ***كيف نتعامل مع السنة النبوية معالم وضوابط***، (ط2)، (د.م)، دار الشروق.

_ الكوثري، محمد زاهد الكوثري، (د.ت)، ***مقالات الكوثري***، جمعها السيد أحمد خيري، (ط1)، القاهرة، مطبعة الأنوار.

_ اللكنوي، أبو الحسنات محمد عبد الحي بن محمد عبد الحليم الأنصاري، (د.ت)، ***الآثار المرفوعة في الأخبار الموضوعة***، محمد السعيد بسيوني زغلول، (ط1)، بغداد، مكتبة الشرق الجديد.

_ الملطي، أبو المحاسن يوسف بن موسى بن محمد، (د.ت)، ***المعتصر من المختصر من مشكل الآثار***، (ط1)، بيروت، عالم الكتب.

_ النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب، (1396هـ)، ***الضعفاء والمتروكون***، محمود إبراهيم زايد، (ط1)، حلب، دار الوعي.

_ النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف، (1392هـ)، ***المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج***، (ط2)، بيروت، دار إحياء التراث العربي.

_ النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف، (1405هـ)، ***التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث***، محمد عثمان الخشت، (ط1)، بيروت، دار الكتاب العربي.

_ النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف، (1414هـ)، ***الأذكار***، عبد القادر الأرنؤوط، (د.ط)، الرياض، دار الفكر.

_ النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف، (د.ت)، ***المجموع شرح المهذب***، (د.ط)، بيروت، دار الفكر.

_ حيدر، علي حيدر خواجه أمين أفندي، (1411هـ)، ***درر الحكام في شرح مجلة الأحكام***، تعريب: فهمي الحسيني، (ط1)، (د.م)، دار الجيل.

_ صديق حسن خان، أبو الطيب محمد صديق خان بن حسن بن علي، (د.ت)، ***نزل الأبرار بالعلم المأثور من الأدعية والأذكار***، (ط2)، بيروت، دار المعرفة.

_ طاهِر الجزائري، طاهر بن صالح بن أحمد، (1416هـ)، ***توجيه النظر إلى أصول الأثر***، عبد الفتاح أبو غدة، (ط1)، حلب، مكتبة المطبوعات الإسلامية.

_ عتر، د. نور الدين عتر، (1401هـ)، ***منهج النقد في علوم الحديث***، (ط3)، دمشق، دار الفكر.

_ عوامة، محمد بن محمد بن عبد القادر، (د.ت)، ***حكم العمل بالحديث الضعيف بين النظرية والتطبيق والدعوى***، (ط1)، الرياض، دار المنهاج.

_ كوسج، أبو يعقوب إسحاق بن منصور، (1425هـ)، ***مسائل الإمام أحمد وإسحاق بن راهويه***، (ط1)، المدينة المنورة، عمادة البحث العلمي الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة.

_ مسلم، أبو الحسن مسلم بن الحجاج القشيري، (د.ت)، ***المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم***، محمد فؤاد عبد الباقي، (د.ط)، بيروت، دار إحياء التراث العربي.

ثانياً: قائمة المراجع الأجنبية والمرومنة:

- Ibn Abi Al-Ezz, Sadr Al-Din Ali Bin Ali, (1424 AH), ***Alert on the Problems of Guidance,***(In Arabic), Abdul Hakim Bin Muhammad Shaker and Anwar Saleh Abu Zaid, (1 edition), Saudi Arabia, Al-Rushd Bookstore Publishers.

- Ibn Abi Hatem, Abu Muhammad Abd al-Rahman bin Muhammad al-Razi, (1271 AH), ***Al-Jarh and Al-Ta'deel,*** (In Arabic), (1 edition), Hyderabad, The Ottoman Encyclopedia Council.

- Ibn Abi Hatem, Abu Muhammad Abd al-Rahman bin Muhammad al-Razi, (1397 AH), ***Al-Marasil, Shukrallah Nimatullah Qujani,*** (In Arabic), (1 edition), Beirut, Al-Risala Foundation.

- Ibn Abi Hatem, Abu Muhammad Abd al-Rahman bin Muhammad al-Razi, (1427 AH), ***the reasons for the hadith,*** (In Arabic), d. Saad bin Abdullah Al-Hamid and others, (1 edition), (D.M), Al-Humaidhi Press.

- Ibn Al-Say, Abu Abdullah Al-Hakim Muhammad Bin Abdullah, (D.T), ***Introduction to the Book of Ikleel,*** (In Arabic), d. Fouad Abdel Moneim Ahmed, (1 edition), Alexandria, Dar Al-Dawa.

- Ibn al-Jawzi, Abu al-Faraj Abd al-Rahman bin Ali, (1415 AH), ***the investigation of the hadiths of disagreement,*** (In Arabic), Musaad Abd al-Hamid al-Saadani, (1 edition), Beirut, Dar al-Kutub al-Ilmiyyah.

- Ibn al-Salah, Abu Amr Othman bin Abdul Rahman, (1406 AH), ***knowledge of the types of hadith sciences,*** (In Arabic), d. Noureddine Atar, (Dr. I), Syria, Dar Al-Fikr.

- Ibn Al-Mulqqin, Abu Hafs Omar bin Ali Al-Masry, (1425 AH), ***Al-Badr Al-Munir in the graduation of hadiths and effects located in Al-Sharh Al-Kabeer,*** (In Arabic), Mustafa Abul-Gheit and others, (1 edition), Riyadh, Dar Al-Hijrah.

- Ibn Al-Mundhir, Abu Bakr Muhammad bin Ibrahim Al-Nisaburi, (1425 AH), ***Supervising the Doctrines of Scholars,*** (In Arabic), Sagheer Ahmed Al-Ansari, (1 edition), Emirates, Makkah Cultural Library.

- Ibn al-Hammam, Kamal al-Din Muhammad ibn Abd al-Wahed al-Siwasi, (Dr. T), ***Fath al-Qadeer,*** (In Arabic), (Dr. I), (Dr. M), Dar al-Fikr.

Ibn Taymiyyah, Abu Al-Abbas Ahmed bin Abdul Halim Al-Harrani, (1416 AH), ***Total Fatwas,*** (In Arabic), Abdul Rahman bin Muhammad bin Qasim, Al-Madinah Al-Munawwarah, King Fahd Complex for the Printing of the Noble Qur'an.

Ibn Hibban, Abu Hatim Muhammad ibn Hibban, (1396 AH), ***the injured among the modernists, the weak and the abandoned,*** (In Arabic), Mahmoud Ibrahim Zayed, (1 edition), Aleppo, Dar Al-Aware.

- Ibn Hajar Al-Asqalani, Abu Al-Fadl Ahmed bin Ali, (1379 AH), ***Fath Al-Bari Explanation of Sahih Al-Bukhari***, (In Arabic), (Dr. I), Beirut, Dar Al-Maarifa.

Ibn Hajar Al-Asqalani, Abu Al-Fadl Ahmed bin Ali, (1404 AH), ***Jokes on the book of Ibn Al-Salah,*** (In Arabic), Rabi` bin Hadi Al-Madkhali, (1 edition), Al-Madinah Al-Munawwarah, Deanship of Scientific Research at the Islamic University of Madinah.

- Ibn Hajar Al-Asqalani, Abu Al-Fadl Ahmed bin Ali, (1406 AH), ***Taqreeb Al-Tahdheeb,*** (In Arabic), Muhammad Awama, (1 edition), Syria, Dar Al-Rasheed.
- Ibn Hajar Al-Asqalani, Abu Al-Fadl Ahmed bin Ali, (1419 AH), ***Al-Talkhees Al-Habeer in Takhreej Ahadith Al-Rafi Al-Kabeer,*** (In Arabic), (1 edition), Beirut, Dar Al-Kutub Al-Ilmiya.
- Ibn Hajar Al-Haytami, Abu Al-Abbas Ahmed bin Muhammad, (1428 AH), ***Al-Fath Al-Mubin explaining the forty,*** (In Arabic), Ahmed Jassim Muhammad Al-Muhammad and others, (1 edition), Jeddah, Dar Al-Minhaj.
- Ibn Hazm, Abu Muhammad Ali bin Ahmed Al-Dhaheri, (D.T), ***Al-Mahalla Bal-Athar,*** (In Arabic), (D.I), Beirut, Dar Al-Fikr.
- Ibn Daqeeq Al-Eid, Abu Al-Fath Muhammad bin Ali bin Wahb Al-Qushayri, (D.T), ***The Proposal in the Statement of Idioms,*** (In Arabic), (D.I), Beirut, Dar Al-Kutub Al-Alami.
- Ibn Rajab, Zain al-Din Abd al-Rahman bin Ahmad al-Hanbali, (1407 AH), ***explaining the ills of al-Tirmidhi***, (In Arabic), d. Hammam Abd al-Rahim Saeed, (1 edition), Jordan, Al-Manar Library.

- Ibn Rushd, Abu al-Walid Muhammad ibn Ahmad al-Qurtubi, (1425 AH), ***The Beginning of the Mujtahid and the End of the Muqtadid***, (In Arabic), (Dr. I), Cairo, Dar al-Hadith.
- Ibn Shaheen, Abu Hafs Omar bin Ahmed, (1409 AH), ***The History of the Names of the Weak and Liars,*** (In Arabic), Abd al-Rahim Muhammad Ahmad, (1 edition), (D.M), (D.N).
- Ibn Abd al-Barr, Abu Omar Yusuf bin Abdullah al-Qurtubi, (1387 AH), ***the preface to the meanings and chains of transmission in al-Muwatta',*** (In Arabic), Mustafa bin Ahmed al-Alawi and Muhammad Abd al-Kabeer al-Bakri, (Dr. I), Morocco, Ministry of All Awqaf and Islamic Affairs.
- Ibn Uthaymeen, Muhammad bin Saleh, (1423 AH), ***explaining the Baiquonian system in the terminology of hadith,*** (In Arabic), Fahd bin Nasser Al-Sulaiman, (2nd edition), (D.M), Dar Al-Thuraya.
- Ibn Faris, Abu Al-Hussein Ahmed bin Faris Al-Qazwini, (1399 AH), ***Dictionary of Language Measures,*** (In Arabic), Abd Al-Salam Muhammad Harun, (D.T), (D.M), Dar Al-Fikr.
- Ibn Qudama, Abu Muhammad Muwaffaq al-Din Abdullah bin Ahmad, (1388 AH), ***al-Mughni,*** (In Arabic), (Dr. I), Cairo, Cairo Library.
- Ibn Katheer, Abu Al-Fida Ismail bin Omar Al-Qurashi, (D.T), ***Al-Baath Al-Hathith in Abbreviating the Sciences of Hadith,*** (In Arabic), Ahmed Muhammad Shaker, (2nd Edition), Beirut, Dar Al-Kutub Al-Alami.
- Ibn Majah, Abu Abdullah Muhammad bin Yazid Al-Qazwini, (D.T), ***Sunan Ibn Majah,*** (In Arabic), Muhammad Fouad Abdul-Baqi, (D.T), (D.M), Arab Book Revival House.
- Ibn Muflih, Abu Ishaq Ibrahim bin Muhammad bin Abdullah, (1418 AH), ***Al-Mubdi` fi Sharh Al-Muqni',*** (In Arabic), (1st edition), Beirut, Dar Al-Kutub Al-Alami.
- Ibn Muflih, Abu Abdullah Muhammad bin Muflih bin Muhammad bin Mufarrij, (D.T), ***Shari'ah Etiquette and Approved Grants,*** (In Arabic), (1st Edition), (D.M), The World of Books.
- Ibn Manzoor, Abu Al-Fadl Muhammad bin Makram bin Ali, (1414 AH), ***Lisan Al-Arab,*** (In Arabic), (3rd edition), Beirut, Dar Sader.
- Abu Dawood, Suleiman bin Al-Ashath Al-Sijestani, (D.T), ***Sunan Abi Dawood***, (In Arabic), Muhammad Muhyiddin Abd Al-Hamid, (D.T), Beirut, Al-Asriyyah Library.
- Abu Shamah, Abu al-Qasim Shihab al-Din Abd al-Rahman bin Ismail al-Maqdisi, (1398 AH), ***the reason for denying innovations and accidents,*** (In Arabic), Othman Ahmed Anbar, (1 edition), Cairo, Dar Al-Huda.
- Al-Assiouti, Shams al-Din Muhammad bin Ahmad, (1417 AH), ***Jawaher al-Aqd, Ma'in al-Qadi, Signatories and Witnesses,*** (In Arabic), Massad Abd al-Hamid al-Saadani, (1 edition), Beirut, Dar al-Kutub al-'Ilmiyyah.
- Al-Albani, Abu Abd al-Rahman Muhammad Nasir al-Din, (D.T), ***Tammam al-Munna in the commentary on the jurisprudence of the Sunnah,*** (In Arabic), (5th edition), (D.M), Dar Al-Raya.
- Al-Albani, Abu Abd al-Rahman Muhammad Nasir al-Din, (D.T), ***Sahih al-Jami al-Saghir and its additions,*** (In Arabic), (D.T), (D.M), The Islamic Office.
- Imam Ahmad, Abu Abdullah Ahmad bin Muhammad bin Hanbal, (1421 AH), ***Musnad of Imam Ahmad bin Hanbal***, (In Arabic), Shuaib Al-Arnaout and others, (1 edition), (D.M), Al-Risala Foundation.
- Imam Ahmed, Abu Abdullah Ahmad bin Muhammad bin Hanbal, (1422 AH), ***the causes and knowledge of men,*** (In Arabic), the will of God bin Muhammad Abbas, (2 edition), Riyadh, Dar Al-Khani.
- Imam Ahmad, Abu Abdullah Ahmad bin Muhammad bin Hanbal, (D.T), ***the issues of Imam Ahmad,*** (In Arabic), the narration of his son Abi Al-Fadl Salih, (1 edition), India, Al-Dar Al-Alami
- Imam Malik, Malik bin Anas bin Al-Asbahi, (1415 AH), ***Al-Mudawana,*** (In Arabic), (1 edition), (D.M), Dar Al-Kutub Al-Alami.
- Al-Bajirami, Suleiman bin Muhammad bin Omar, (1415 AH), ***Al-Bujairmi's footnote to Al-Khatib,*** (In Arabic), (D.I), (D.M), Dar Al-Fikr.

- Al-Bukhari, Abu Abdullah Muhammad bin Ismail, (D.T), ***The Great History,*** (In Arabic), Muhammad Abdul Mu`id Khan, (D.T), Hyderabad, The Ottoman Encyclopedia.
- Al-Bukhari, Abu Abdullah Muhammad bin Ismail, (1422 AH), ***Al-Jami Al-Musnad Al-Sahih Al-Sahih,*** (In Arabic), Concise from the affairs of the Messenger of God, may God's prayers and peace be upon him, his Sunnah and his days, Muhammad Zuhair bin Nasser Al-Nasser, (1 edition), (D.M), Dar Touq Al-Najat.
- Al-Bukhari, Abu Abdullah Muhammad bin Ismail, (1426 AH), ***the small weak ones,*** (In Arabic), Ahmed bin Ibrahim bin Abi Al-Ainin, (1 edition), (D.M), Ibn Abbas Library.
- Al-Bakri, Abu Bakr Othman bin Muhammad Shata, (1418 AH), ***Helping the students to solve the words of Fath Al-Moeen,*** (In Arabic), (1 edition), Riyadh, Dar Al-Fikr.
- Al-Busiri, Abu Al-Abbas Ahmed bin Abi Bakr, (1403 AH), ***The Bottle Lamp in Zawa'id Ibn Majah,*** (In Arabic), Muhammad Al-Muntaqa Al-Kishnawi, (2nd edition), Beirut, Dar Al-Arabiya.
- Al-Busiri, Abu Al-Abbas Ahmed bin Abi Bakr, (1420 AH), ***Ithaf Al-Khaira Al-Mahra with the Ten Extensions of Al-Masnad,*** (In Arabic), Abu Tamim Yasser bin Ibrahim, (1 edition), Riyadh, Dar Al-Watan for publication.
- Al-Bayquni, Omar bin Muhammad bin Fattouh, (1420 AH), ***Al-Bayquniyah system,*** (In Arabic), (1 edition), (D.M), Dar Al-Mughni.
- Al-Bayhaqi, Abu Bakr Ahmed bin Al-Hussein, (1424 AH), ***Al-Sunan Al-Kubra,*** (In Arabic), Muhammad Abdul Qadir Atta, (3rd edition), Beirut, Dar Al-Kutub Al-Alami.
- Al-Bayhaqi, Abu Bakr Ahmed bin Al-Hussein, (1412 AH), ***Knowledge of Sunnah and Athar,*** (In Arabic), Abdul Muti Amin Qalaji, (1 edition), Damascus, Dar Qutaiba.
- Al-Tanukhi, Zain Al-Din Al-Munji Bin Othman, (1424 AH), ***Al-Mutti` fi Sharh Al-Muqni',*** (In Arabic), d. Abdul Malik bin Abdullah bin Dahish, (3rd edition), Makkah Al-Mukarramah, Al-Asadi Library.
- Al-Jurjani, Ali bin Muhammad Al-Sharif, (1403 AH), ***The Book of Definitions,*** (In Arabic), (1 edition), Beirut, Dar Al-Kutub Al-Alami.
- Al-Jassas, Abu Bakr Ahmed bin Ali Al-Razi, (1431 AH), ***a brief explanation of Al-Tahawi,*** (In Arabic), d. Ismatullah Inayatullah Muhammad and others, (1st edition), (Dr. M), Dar Al-Bashaer Al-Islamiya.
- Al-Jawhary, Abu Nasr Ismail bin Hammad Al-Farabi, (1407 AH), ***the correctness of the crown of the language and the correctness of Arabic,*** (In Arabic), Ahmed Abdel Ghafour Attar, (4 edition), Beirut, Dar Al-Ilm for Millions.
- Khudair, Dr. Abdul Karim bin Abdullah, (D.T), ***the weak hadith and the rule of invoking it,*** (In Arabic), (1 edition), Riyadh, Dar Al-Minhaj Library.
- Al-Khattabi, Abu Suleiman Hamad bin Muhammad bin Ibrahim, (1315 AH), ***Landmarks of the Sunnah,*** (In Arabic), (1 edition), Aleppo, Al-Mubtaba Al-Alami.
- Al-Khatib Al-Baghdadi, Abu Bakr Ahmed bin Ali bin Thabit, (1422 AH), ***History of Baghdad,*** (In Arabic), d. Bashar Awad Maarouf, (1 edition), Beirut, Dar Al-Gharb Al-Islami.
- Al-Khatib Al-Baghdadi, Abu Bakr Ahmed bin Ali, (D.T), ***The Collector of the Ethics of the Narrator and the Ethics of the Hearer,*** (In Arabic), d. Mahmoud Al-Tahan, (1 edition), Riyadh, Al-Maarif Library.
- Al-Khatib Al-Baghdadi, Abu Bakr Ahmed Bin Ali, (D.T), ***Sufficiency in the Science of Narration,*** (In Arabic), Abu Abdullah Al-Surqi and Ibrahim Hamdi Al-Madani, (1 edition), Al-Madinah Al-Munawwarah, The Scientific Library.
- Al-Daraqutni, Abu Al-Hassan Ali Bin Omar, (1403 AH), ***the weak and the abandoned,*** (In Arabic), investigation: Dr. Abd al-Rahim Muhammad al-Qashqari, (Dr.), Al-Madinah Al-Munawarah, Journal of the Islamic University of Al-Madinah Al-Munawwarah.
- Al-Daraqutni, Abu Al-Hassan Ali Bin Omar, (1424 AH), ***Sunan Al-Daraqutni,*** (In Arabic), Shuaib Al-Arnaout and others, (1 edition), Beirut, Al-Risala Foundation.

- Al-Dhahabi, Abu Abdullah Muhammad bin Ahmed, (1405 AH), ***the biography of the nobles, a group of investigators under the supervision of Shuaib Al-Arnaout,*** (In Arabic), (3rd edition), (D.M), Al-Risala Foundation.
- Al-Dhahabi, Abu Abdullah Muhammad bin Ahmed, (1413 AH), ***Al-Kashef in knowing who has a narration in the six books***, (In Arabic), Muhammad Awama, Ahmed Muhammad and Nimr Al-Khatib, (1 edition), Jeddah, Dar Al-Qibla for Islamic Culture.
- Al-Dhahabi, Abu Abdullah Muhammad bin Ahmed, (1995 AD), ***The Balance of Moderation in the Criticism of Men,*** (In Arabic), Ali Muhammad Al-Bajawi, (1 edition), Beirut, Dar Al-Maarifa.
- Al-Dhahabi, Abu Abdullah Muhammad bin Ahmed, (1421 AH), ***Revision of the investigation of the hadiths of the commentary,*** (In Arabic), Mustafa Abul-Gheit and Abd al-Hay Ajeeb, (1 edition), Riyadh, Dar Al-Watan.
- Al-Rafei, Abdul Karim bin Muhammad Al-Qazwini, (D.T), ***Fath Al-Aziz explaining Al-Wajeez,*** (In Arabic), (D.I), (D.M), Dar Al-Fikr.
- Al-Zuhaili, Wahba bin Mustafa, (D.T), ***Islamic jurisprudence and its evidence,*** (In Arabic), (4 edition), Damascus, Dar Al-Fikr.
- Al-Zarkashi, Abu Abdullah Muhammad bin Abdullah bin Bahadur Al-Zarkashi, (1419 AH), ***jokes on the introduction of Ibn Al-Salah,*** (In Arabic), d. Zain al-Abidin bin Muhammad Bala Freej, (1 edition), Riyadh, Adwaa al-Salaf.
- Al-Zailai, Abu Muhammad Abdullah bin Yusuf bin Muhammad Al-Zailai, (1418 AH), ***Nasb Al-Raya for Hadiths of Guidance with his entourage***, (In Arabic), with the aim of Al-Alma'i in the graduation of Al-Zailai, Muhammad Awamah, (1 edition), Beirut, Al-Rayyan Foundation.
- Al-Sakhawy, Abu Al-Khair Muhammad bin Abdul Rahman, (1424 AH), ***Fath Al-Mughith, explaining the millennium of Hadith,*** (In Arabic), Ali Hussein Ali, (1 edition), Egypt, Al-Sunnah Library.
- Al-Sakhawy, Abu Al-Khair Muhammad bin Abdul-Rahman, (D.T), ***the wonderful saying in prayer upon the beloved intercessor,*** (In Arabic), (D.T), (D.M), Dar Al-Rayyan Heritage.
- Al-Suyuti, Abd al-Rahman bin Abi Bakr, (D. T), ***Al-Suyuti millennium in the science of hadith,*** (In Arabic), d. Maher Yassin Al-Fahal, (Dr. I), (Dr. M), Scientific Library.
- Al-Suyuti, Abd al-Rahman bin Abi Bakr, (D.T), ***Training the narrator in explaining Taqreeb al-Nawawi,*** (In Arabic), Abu Qutayba Nazr Muhammad al-Faryabi, (1st edition), (D.M), Dar Taibah.
- Al-Sherbiny, Shams Al-Din Muhammad bin Ahmed Al-Khatib, (1415 AH), ***the singer of the need to know the meanings of the words of the curriculum,*** (In Arabic), (1st edition), (D.M), Scientific Book House.
- Al-Shawkani, Muhammad bin Ali, (D.T), ***the torrent flowing over the flower gardens***, (In Arabic), (1st edition), (D.M), Dar Ibn Hazm.
- Al-Sanaani, Abu Ibrahim Muhammad bin Ismail Al-Hasani, (1417 AH), ***Explanation of Ideas for the Meanings of Refining Al-Anzaar,*** (In Arabic), Salah bin Muhammad bin Awaida, (1 edition), Beirut, Dar Al-Kutub Al-Alami.
- Al-Tabarani, Abu Al-Qasim Suleiman bin Ahmed bin Ayoub, (D.T), ***The Middle Dictionary,*** (In Arabic), Tariq bin Awad Allah and Abdul Mohsen bin Ibrahim, (1 edition), Cairo, Dar Al-Haramain.
- Al-Tahan, Abu Hafs Mahmoud bin Ahmed, (1425 AH), ***Facilitating the Hadith Term,*** (In Arabic), (10th edition), (D.M), Al-Maarif Library.
- Al-Abdi, Abu Ali Al-Hassan bin Arafa bin Yazid, (D.T), ***part of Al-Hassan bin Arafa Al-Abdi,*** (In Arabic), Abdul Rahman bin Abdul Jabbar Al-Fariwa'i, (1st edition), Kuwait, Dar Al-Aqsa Library.
- Al-Iraqi, Abu Al-Fadl Zain Al-Din Abdul-Rahim Bin Al-Hussein, (1423 AH), ***explaining the insight and the ticket,*** (In Arabic), Abdul-Latif Al-Hamim and Maher Yassin Fahal, (1 edition), Beirut, Dar Al-Kutub Al-Alami.

- Al-Aqili, Abu Jaafar Muhammad bin Amr, (1404 AH), ***the great weak,*** (In Arabic), Abd al-Muti Amin Qalaji, (1 edition), Beirut, the Scientific Library House.
- Al-Akbari, Abu Al-Mawahib Al-Hussein Bin Muhammad, (1428 AH), ***heads of controversial issues on the doctrine of Abi Abdullah Ahmed Bin Hanbal***, (In Arabic), d. Abdul Malik bin Abdullah bin Dahish, (1st edition), Makkah Al-Mukarramah, Al-Nahda Al-Haditha Library.
- Al-Fayoumi, Abu Al-Abbas Ahmed bin Muhammad bin Ali, ***Al-Misbah Al-Munir fi Gharib Al-Sharh Al-Kabeer,*** (In Arabic), (1 edition), Beirut, the Scientific Library.
- Al-Qari, Abu Al-Hassan Ali bin Sultan Muhammad Al-Harawi, (1422 AH), ***Marqat Al-Mafatih, Explanation of Mishkat Al-Masabih,*** (In Arabic), (1 edition), Beirut, Dar Al-Fikr.
- Al-Qaradawi, Dr. Yusuf bin Abdullah Al-Qaradawi, (D.T), ***How do we deal with the Prophet's Sunnah, Milestones and Controls,*** (In Arabic), (2nd edition), (D.M), Dar Al-Shorouk.
- Al-Kawthari, Muhammad Zahed Al-Kawthari, (D.T), ***Al-Kawthari Articles,*** (In Arabic), collected by Mr. Ahmed Khairy, (1 edition), Cairo, Al-Anwar Press.
- Al-Laknawi, Abul-Hasanat Muhammad Abd al-Hay bin Muhammad Abd al-Halim al-Ansari, (D.T), the traces raised in the established news, Muhammad al-Saeed Bassiouni Zaghloul, (1st edition), Baghdad, New Orient Library
- Al-Malti, Abu Al-Mahasin Yusuf bin Musa bin Muhammad, (D.T), ***Al-Mutasir from the abbreviation of Mushkil Al-Athar,*** (In Arabic), (1 edition), Beirut, World of Books.
- Al-Nisa'i, Abu Abd al-Rahman Ahmad ibn Shuaib, (1396 AH), ***The Weak and the Abandoned,*** (In Arabic), Mahmoud Ibrahim Zayed, (1 edition), Aleppo, Dar Al-Aware.
- Al-Nawawi, Abu Zakariya Muhyiddin Yahya bin Sharaf, (1392 AH), ***Al-Minhaj Explanation of Sahih Muslim bin Al-Hajjaj,*** (In Arabic), (2nd Edition), Beirut, Dar Revival of Arab Heritage.
- Al-Nawawi, Abu Zakariya Muhyi al-Din Yahya bin Sharaf, (1405 AH), ***approximation and facilitation to know Sunan al-Bashir al-Nazir in the origins of hadith,*** (In Arabic), Muhammad Othman al-Khasht, (1 edition), Beirut, Dar al-Kitab al-Arabi.
- Al-Nawawi, Abu Zakariya Muhyiddin Yahya bin Sharaf, (1414 AH), ***Al-Adhkar, Abdul Qadir Al-Arnaout,*** (In Arabic), (Dr. I), Riyadh, Dar Al-Fikr.
- Al-Nawawi, Abu Zakariya Muhyiddin Yahya bin Sharaf, (D.T), ***Al-Majmoo' Sharh Al-Muhadhab,*** (In Arabic), (D.I), Beirut, Dar Al-Fikr.
- Haidar, Ali Haidar Khawaja Amin Effendi, (1411 AH), ***Pearls of Rulers in Explanation of Al-Ahkam Magazine,*** (In Arabic), Arabization: Fahmy Al-Husseini, (1 edition), (D.M), Dar Al-Jeel.
- Siddig Hassan Khan, Abu al-Tayyib Muhammad Siddiq Khan bin Hassan bin Ali, (D.T), ***The righteous revealed the knowledge of the invocations and remembrances***, (In Arabic), (2nd edition), Beirut, Dar al-Ma'rifah.
- Taher Al-Jazaery, Taher bin Saleh bin Ahmed, (1416 AH), ***directing attention to the origins of the monument,*** (In Arabic), Abdel Fattah Abu Ghuddah, (1 edition), Aleppo, Islamic Publications Library.
- Atar, Dr. Noureddine Atar, (1401 AH), ***Criticism Approach in the Sciences of Hadith,*** (In Arabic), (3rd Edition), Damascus, Dar Al-Fikr.
- Awama, Muhammad bin Muhammad bin Abdul Qadir, (D.T), ***the rule of working with the weak hadith between theory, application and lawsuit***, (In Arabic), (1 edition), Riyadh, Dar Al-Minhaj.
- Kosaj, Abu Yaqoub Ishaq bin Mansour, (1425 AH), ***the issues of Imam Ahmad and Ishaq bin Rahawayh,*** (In Arabic), (1 edition), Al-Madinah Al-Munawarah, Deanship of Scientific Research, the Islamic University of Al-Madinah Al-Munawwarah.
- Muslim, Abu al-Hasan Muslim ibn al-Hajjaj al-Qushairi, (D.T), ***the correct and abbreviated al-Musnad by transferring justice from justice to the Messenger of God,*** (In Arabic), may God's prayers and peace be upon him, Muhammad Fouad Abd al-Baqi, (D.T), Beirut, Dar Ihya al-Turath al-Arabi.